

حديث الرزية (*)

- الحلقة الثالثة -

السيد محمد مهدي السيد حسن الخرسان

سؤال وجواب:

لا بد لنا الآن من العودة إلى حديث الرزية وطرح الأسئلة الآتية، لنتعرف من أجوبتها على مدى صدق العقاد في مقاله بأن ذلك تأهيل وتلميح وليس هو نص صريح:

- ١- ماذا أراد النبي ﷺ أن يكتب في ذلك الكتاب؟
- ٢- ومن أراد النبي ﷺ أن يكتب باسمه ذلك الكتاب؟
- ٣- ولماذا أراد النبي ﷺ أن يكتب له ذلك الكتاب؟
- ٤- ولماذا أراد النبي ﷺ علياً دون غيره أن يكتب له ذلك الكتاب؟

(*) سبق وأن نُشر هذا البحث في كتاب موسوعة ابن عباس للمؤلف، المطبوع من قبل مركز الأبحاث العقائدية.

أربعة أسئلة قد تبدو متشابهة، وليست كذلك بل هي متشابكة، يأخذ تاليها برقبة أولها والجواب عن أولها يقضي بالجواب عن ثانيها وهكذا. للتداخل فيما بينها، وأخيراً سنعرف من الجواب عليها الجواب على ما قاله العقاد الذي حاول تعقيد الواقع الذي حدث بإنكاره جملة وتفصيلاً فجاوز بعبقريته ما قاله علماء التبرير، وزاد عليهم.

والآن إلى الأجوبة عن تلك الأسئلة:

أولاً - ماذا أراد النبي ﷺ أن يكتب في ذلك الكتاب؟

لا يخفى على كل إنسان يمتلك قدرة البحث والوعي ويتحلى بالنزاهة أن يدرك قصد النبي ﷺ من أمره باحضار الدواة والكتف، فهو حين يرجع إلى جوّ الحديث - حديث الكتف والدواة - زماناً ومكاناً وملاحظة سائر الحثيات التي أحاطت ذلك الجوّ المكفهرّ بوجوه الصحابة، تزول عنه أغشية التضليل التي نسجها علماء التبرير. ويزداد إيماناً واطمئناناً بأن النبي ﷺ لم يرد أن يكتب للصحابة حكماً لم يبلغه كما أحتمله أو طرحه بصورة الاحتمال بعض علماء التبرير.

لأنّ احتمال ذلك موهون ومردود بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (١) والآية تقطع جهيزة كلّ منتطح.

ولو تنزلنا جدلاً وقلنا بذلك، فهو أيضاً غير مقبول ولا معقول:

أولاً: لأنه ﷺ دعا بدواة وكتف ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده. وكتابة الحكم الواحد أو المهم كما زعمه بعض علماء التبرير، لا تفي بالعرض ولا تأتي بالنتيجة المرجوة، وكتابة جميع الأحكام تحتاج إلى عدة أكتاف إذ لا يجويها الكتف الواحد، ولا أقل على مثل كتاب الله تعالى في تعدد الأكتاف لأن الأحكام وما جاء به الرسول ﷺ



تساوي الكتاب ان لم تزد حجماً عليه.

ثانياً: لم يعهد منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يكتب لهم الأحكام الشرعية أو يأمر بكتبتها، وإنما كان يبلغهم ذلك شفاهاً، نحو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، و«خذوا عني مناسككم» ونحو ذلك مما عرفهم من الأحكام من طرق قوله وعمله وتقريره. ولم يعهد أن كتب لهم حكماً واحداً. نعم قد يوجد في بعض كتبه وعهوده ومراسلاته إلى الملوك ورؤساء القبائل مما ينبغي التعرض له فهو حين يدعوهم إلى الإسلام فلهم كذا وكذا، وإن أبوا فالجزية عن يد وهم صاغرون، وكل ما كان كذلك فهو لمن بعد عنه، ولم يكن لمن معه في المدينة، ولم يذكر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب لأهل المدينة مثلاً والذين هم معه حكماً واحداً.

ثالثاً: لو تجاوزنا ما تقدم فالذي سيكتبه من الأحكام ليس بعاصم لجميع الأمة وإنما يعصم من ابتلي بالحكم فقط ولا يعصم غيره ما دام باب الاجتهاد والتأويل قد فتحه علماء التبرير على مصراعيه، والنبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يريد ضمان السلامة لجميع أمته من الضلالة.

إذن فاحتمال كتابة حكم أو مهمات الأحكام مستبعد من ساحة الجدل.

ويبقى السؤال الذي فرض نفسه، ماذا أراد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يكتب في ذلك الكتاب؟

ولابد في الجواب الصحيح من أن يكون الاحتمال الآخر وقد طرحه علماء التبرير، وقال غيرهم بتعيينه وهو كتابته بتعيين ولي الأمر من بعده. ليتولى تسيير الأمة وفق مصالحها المشروعة، وإذا تعين ذلك لهم فهو الذي يحل مشاكلها من بعده، ومن ثم هو الذي يعصمها من الوقوع في هوة الضلالة.

إذن مراده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان كتابة اسم من يخلفه في قيادة الأمة ويكون على رأس النظام الحاكم، فيتولى قيادة الأمة إلى شاطئ النجاة بما يصلح أمورها في الدين والدنيا.

قال الشيخ محمد الغزالي في كتابه فقه السيرة: «وكان النبي نفسه قد همّ بكتابة عهد يمنع شغب الطامعين في الحكم، ثم بدا له فاختار أن يدع المسلمين وشأنهم ينتخبون لقيادتهم من يحبون... اهـ»^(٢).

ولقد كان في أوّل كلامه مصيباً ولكنه أخطأ في آخره ويعرف جوابه ممّا سيأتي.

ثانياً. من ذا أراد النبي ﷺ أن يكتب اسمه في ذلك الكتاب؟

والجواب على هذا يختلف عليه المسلمون. ومن الطبيعي أن يكون كذلك، تبعاً لاختلاف الواقع عن الشرعية، فأهل السنّة لهم جواب لتبرير الواقع، والشيعة لهم جواب آخر بحسب الشرعية وإرادة النبي ﷺ:

١- أمّا أهل السنّة فقد قالوا إلّا من شذ منهم: إنّ النبي ﷺ أراد أن يكتب كتاباً لأبي بكر ثمّ أعرض عنه بمحض اختياره، وقال: «يأبى الله ذلك والمؤمنون إلّا أبابكر»، مستندين إلى روايات تنتهي كلّها إلى عائشة، وأخرجها البخاري ومسلم. وقد مرّت الإشارة إليها والردّ عليها في جملة مناقشة أقوال علماء التبرير. فلا حاجة إلى اعادةها.

٢- وأمّا الشيعة فقد قالوا إنّهُ ﷺ أراد أن يكتب الكتاب باسم عليّ بن أبي طالب عليه السلام ويعطيه حجة تحريرية بخلافته من بعده، لكنه صدّ عن ذلك باعتراض عمر ومن تابعه، فترك ذلك بعد انتفاء الغرض المطلوب من الكتاب لطعن عمر في الكاتب فضلاً عن الكتاب. ولهم حججهم على ذلك.

والباحث المتجرد عن الهوى والتعصب يدرك أنّ الحقّ معهم، ويؤيدهم في ذلك اعترافات خطيرة صدرت عن عمر بعد ذلك اليوم بقراءة عقدين من الزمن.

وقد مرّ في مناقشات علماء التبرير الإلماح إليها. وستأتي بأوفى من ذلك عند



البحث عن (ماذا قال عمر؟ وماذا أراد عمر؟).

والآن لنقرأ شيئاً مما ساقه علماء الشيعة في حجتهم على أن المراد للنبي ﷺ هو كتابة الكتاب باسم عليّ. وهو لا يتنافى مع قولهم بالنص عليه قبل ذلك بل هو منه. لأنهم قالوا إنّها أراد التأكيد لما رأى من بوادر الشر المحقق بالأمة، فلنقرأ ذلك.

ثالثاً. لماذا أراد النبي ﷺ أن يكتب له الكتاب؟

قالوا: إنّ الرسول الكريم ﷺ لما نزل عليه الوحي في حجة الوداع بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(٣) وكان قد وصل المسلمون معه إلى غدير خم بين مكة والمدينة فأمر بحط أوزار المسير عند الغدير، وقام في المسلمين في رمضاء الهجر على منبر من حدوج الإبل ليستشرف الناس، وخطب خطبة طويلة، أبان لهم فيها أنّ الله تعالى أمره بأن ينصب عليّاً إماماً وعلماً لأمته من بعده، ثم أخذ بيد عليّ فرفعها حتى بان بياض أبطيها وقال: «من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه...» إلى آخر الخطبة ثم نصب لعليّ خيمة خاصة وأمر المسلمين بالسلام على عليّ بأمره المؤمنين، فبايعوه.

وكان ممن دخل عليه وبايعه الشيخان أبو بكر وعمر وقالوا له: بخ بخ لك يابن أبي طالب أصبحت مولانا ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة»^(٤).

وهذا هو النص الذي كان بعد حجة الوداع وجهر به النبي ﷺ، ولكن الاستاذ العقّاد ياباه ويقول: «فليس من الممكن أن يرى ذلك فلا يجهر به في مرض الوفاة وبعد حجة الوداع». وما أدري أيّ جهرٍ بالقول أوضح وأفصح من ذلك؟ وما أدري لماذا لم يقرأ العقّاد حديث أم سلمة قالت: «قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي قبض فيه - وقد امتلأت الحجرة من أصحابه -: (أيها الناس يوشك أن أقبض قبضاً

سريعاً فينطلق بي، وقد قدمت اليكم القول معذرة إليكم، ألا إني مخلف فيكم كتاب ربّي (عزّ وجل) وعترتي أهل بيتي. ثم أخذ بيد عليّ فرفعها فقال: هذا عليّ مع القرآن والقرآن مع عليّ، لا يفترقان حتى يردا عليّ الحوض فاسألوهما ما خلفت فيهما»^(٥).

ولماذا لم يقرأ الأستاذ وأضرابه أسباب النزول في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٦) وإن حاول هو أو بعض التشكيك في زمان نزولها في ذلك، فليقل لنا هو وغيره ما سبب نزول قوله تعالى ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾^(٧) أليس كان من أسباب نزولها مجيء بعض الحاقدين الحاسدين لعليّ فقال للنبيّ ﷺ «أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، وأمرتنا بالجهاد والحج والصلاة والزكاة والصوم فقبلناها منك، ثم لم ترض حتى نصبت هذا الغلام فقلت: (من كنت مولاه فهذا مولاه)، فهذا شيء منك أو أمر من عند الله؟

قال: (الله الذي لا اله إلا هو إن هذا من الله).

فولّي وهو يقول: اللهم إن كان هذا هو الحقّ من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو إئتنا بعذاب أليم، فرماه الله بحجر على رأسه فقتله فأنزل الله تعالى: ﴿سَأَلْ سَائِلٌ﴾^(٨).

بعث أسامة إجراء وقائي:

ولما رأى النبيّ ﷺ حالة المسلمين يومئذ وما أحرق بهم من شر مستطير، لا بدّ له من اتخاذ تدبير وقائي لوحدة الصف، وما ذلك إلاّ إبعاد عناصر الشغب الذين كان ينحسّ منهم الجفاء والعداء لولي الأمر من بعده، لتخلو المدينة منهم ويصفو الجو لخليفته الذي أمرته السماء بنصبه يوم الغدير. وقد تبين له - والوحي يخبره ويأمره - أنّ الحاقدين والموتورين ممن وترهم عليّ في سبيل الدين - فقتل آباءهم وإخوانهم



وعشيرتهم - قد بدت منهم كوامن الشحنة على وجوههم، وبدأ التآمر والكيد. كل ذلك أحس به النبي ﷺ ورأى دنو أجله، فلا بد له من اتخاذ ذلك التدبير الوقائي الذي لو تم، لتم الأمر لولي الأمر من دون منازع.

فأمر بتجهيز جيش أسامة إلى بلاد مؤتة، وفي تأميره شاباً لم يتجاوز العشرين من عمره على قيادة جيش يضم من شيوخ المهاجرين والأنصار أشخاصاً بأعيانهم مؤكداً عليهم الخروج، ولعن المتخلف منهم، كل ذلك له دلالة واضحة وعملية، على أن الفضل للكفاءة وليس للسن مهما كان صاحبه وإن هذا الاجراء الاحتياطي الوقائي لو تم لكانت الأمة في راحة من عناء الشقاء والشقاق، والذي لم تزل ولا تزال تكتوي بناره، فهو ﷺ حين اختار أسامة دون غيره ممن سبق له أن ولاهم قيادة السرايا في الغزوات، كان يعطي أمته درساً بليغاً بأن الجدارة والاستحقاق إنما تكونان بقدر الكفاءة لا بقدر السن، ولا شك في أن النبي ﷺ لم يرشح في توليته الرجال للمناصب إلا مستحقي الجدارة، فمن استحق بكفاءته موقعاً في القيادة قدمه، وإن كان صغيراً في سنه، لأن كبر السن لا يهب الأغبياء عقلاً، ولا صغر السن ينقص الأكفاء فضلاً.

فما الحداثة عن فضل بمانعة ولا الكفاءة في سن وإن هرموا
قد أرسل الله عيسى وهو ابن ساعته فلم يُجاب شيوخاً ما الذي نقموا

وكانه ﷺ هياً المسلمين لقبول (قاعدة الكفاءة) في ولاية أمورهم، ونبههم عملياً إلى أن ليست الشهرة أو السن أو غيرها من مقومات الشخصية، كفيلة باستحقاق الإمارة والولاية، فلذا قال ﷺ رداً على من نقم تأمير أسامة عليهم: (وأيم الله إن كان - زيد - خليقاً للإمارة، وإن ابنه لخليق للإمارة)، كما سيأتي ذلك عن صحيح البخاري وغيره.

وبهذا التدبير الحازم قطع حجة الزاعمين ان الإمارة والولاية لمن كان في السن

متقدماً.



من كان تحت إمرة أسامة:

قال الرواة: لقد عقد اللواء لأسامة بيده، وأمره على جيش عدته ثلاثة آلاف فيهم من قريش سبعمائة إنسان. وقد روى الرواة أسماء بعض الشيوخ الذين كانوا في ذلك الجيش فكان منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة والزبير وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم وأسيد بن حضير وبشير بن سعد، وهناك آخرون»^(٩) ولكن كل من سمينا منهم ومن لم نسم لم يمثلوا أمر النبي ﷺ، بل تخلفوا وطعنوا في تأمير أسامة عليهم.

قال ابن أبي الحديد المعتزلي: «فتكلم قوم وقالوا: يستعمل هذا الغلام على جلة المهاجرين والأنصار؟»

فغضب رسول الله ﷺ لما سمع ذلك، وخرج عاصباً رأسه، فصعد المنبر وعليه قطيفة فقال: (أيها الناس ما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة؟ لئن طعنتم في تأمير أسامة فقد طعنتم في تأميري أباه من قبله، وإيم الله ان كان خليقاً بالامارة، وابنه من بعده خليق بها...)»^(١٠).

وقال أيضاً: «وثقل رسول الله ﷺ واشتد ما يجده، فأرسل بعض نسائه إلى أسامة وبعض من كان معه يعلمونهم ذلك. فدخل أسامة من معسكره... فتطأاً أسامة عليه فقبله ورسول الله ﷺ قد اسكت فهو لا يتكلم، فجعل يرفع يديه إلى السماء ثم يضعهما على أسامة كالداعي له، ثم أشار إليه بالرجوع إلى معسكره، والتوجه لما بعثه، فرجع أسامة إلى معسكره.

ثم أرسل نساء رسول الله ﷺ يأمرنه بالدخول وقلن: ان رسول الله ﷺ قد أصبح بارئاً، فدخل أسامة من معسكره يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول، فوجد رسول الله ﷺ مفيقاً، فأمره بالخروج وتعجيل النفوذ، وقال: (أغد على بركة الله).

وجعل يقول: (أنفذوا بعث أسامة)، ويكرر ذلك، فودع رسول الله ﷺ وخرج



ومعه أبو بكر وعمر. فلما ركب جاءه رسول أم أيمن فقال: إن رسول الله ﷺ يموت. فأقبل ومعه أبو بكر وأبو عبيدة، فانتهوا إلى رسول الله ﷺ حين زالت الشمس من هذا اليوم وهو يوم الاثنين وقد مات، واللواء مع بريدة بن الحصيب، فدخل باللواء فركزه عند باب رسول الله ﷺ وهو مغلق» (١١).

هذا ملخص حادث بعث أسامة ورزية من تخلف عنه.

(سؤال بعد سؤال فهل من جواب)؟

أولاً: لقد مرّ بنا أنّ أبا بكر وعمر وابن عوف وسعداً أو سعيداً والزبير وأبو عبيدة كانوا فيمن سأمهم النبي ﷺ وأمرهم بالخروج فتخلفوا، وقد لعن ﷺ من تخلف عن جيش أسامة (١٢) فهل هم ممن شملتهم لعنة الرسول ﷺ؟ وكيف وهؤلاء ممن زعم الزاعمون أنهم من المبشرين بالجنة، فهل يجوز أن يلعن النبي ﷺ من شهد له بالجنة وبشره بها؟

ثانياً: لقد مرّ بنا أنّ بعض نساء النبي ﷺ أرسلت إلى أسامة وبعض من كان معه.

فمن هي تلكم البعض من نساءه ﷺ؟ ومن هم أولئك البعض ممن كان مع أسامة؟

ولماذا لم يفصح الراوي بأسمائهم؟ فهل من المستبعد أن يكون تلكم البعض (الأول) هي من نساءه اللاتي سبق للنبي ﷺ أن أسرّ إليهن حديثاً فلما نبات به وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض كما في سورة التحريم؟

وهل من المستبعد أن يكونا هما اللتان تظاهرا عليه كما في سورة التحريم؟

ثالثاً: لقد مرّ بنا أيضاً أنّ نساء النبي ﷺ أرسلن إلى أسامة ثانياً يأمرنه

بالدخول، فهل كنّ جميع نساءه؟ أو هنّ اللائي أرسلن إليه أولاً؟ ومهما يكن فهل من حقهنّ الإرسال؟ وما هو حقهنّ في الأمر؟

رابعاً: لقد مرّ بنا أيضاً أنّ أسامة وبعض من كان معه امثلوا أمر النساء المرسلات، فهل كان أمرهنّ أوجب طاعة من أمر النبي ﷺ؟ فما بالهنّ تخلفوا عن امثال أمره ﷺ ولم يذهبوا حيث أمرهم وتباطؤوا متثاقلين؟ ثمّ هم هبوا سراعاً لامثال من أمرتهم من النساء طائعين سامعين فيعودوا مسرعين؟

خامساً: لقد مرّ بنا كتمان الرواة لأسماء تلكن النسوة فهل كان كلّ الرواة نسيّاً فنسوا أسماءهن كما نسوا الوصية الثالثة في حديث الكتف والدواة؟ أم أنّ في كتمان ذلك ستر عليهن والله يحب الساترين؟

ومهما تكن حقيقة ذلك فسيبقى التساؤل قائماً - وبدون جواب مقنع - هل كان ثمة تنسيق وتدبير بين بعض نساء النبي ﷺ وبين أسامة وبعض من كان معه؟ وهذا أيضاً ليس بالمستبعد من ساحة التصور، كما أنّه غير مستبعد حتى في مرحلة التصديق، لأنّ أسماء الذين ذكرتهم الرواية أنّهم أقبلوا مع أسامة هم الثالث - أبوبكر وعمر وأبو عبيدة - ونجد لهذا الثالث أهلية الترشيح للخلافة فيما ترويه عائشة وقد مرّ حديثها، كما نجد لهذا الثالث تنسيقاً في المواقف من بعد موت النبي ﷺ. كلّ ذلك يصدّق ما قيل من وجود تنسيق وتدبير بينهم وبين بعض نساء النبي ﷺ. ويوحى بأن ثمة تخطيط وتأمّر، حيث كان تشاور وتجاوز، لاقتناص الخلافة من صاحبها بأي ثمن كان ولو على حساب الشرعية والدين.

لذلك لم يكن تخلف من تخلف عن جيش أسامة عفويّاً.

كما لم يكن تثاقل أسامة بالخروج عاجلاً عفويّاً أيضاً.

ولم تكن تلك المراسلات بين بعض أزواج النبي ﷺ وبين أسامة وبعض من كان معه عفويّاً أيضاً.



كل ذلك يوحى بضلوع عناصر فاعلة وخطيرة في تلك المؤامرة، لذلك كان
النفر الذين وردت أسماؤهم يراوحون بيت النبي ولا يبارحونه، وان بارحه الرجال
فلهم من نساء النبي ﷺ عون وعين.

فهذا كله قد أحسّ به ﷺ مضافاً إلى أن السماء توحى إليه بأخبارهم، ثم تأمره
بتنفيذ أمر الله سبحانه، وإن كلفه عناءً وجهداً، ولاقى عناداً ونصباً، فلذلك اتخذ
التدبير الحازم والسريع. والأكثر ضماناً للنجاح - لو تم - فأمر أن يأتوه بالدواة
والكتف، ليكتب للأمة كتاباً لن يضلوا بعده أبداً. وتلك الوثيقة هي الحجة الشرعية
التحريرية التي لا يمكن أن تنكر أو تتناسى كسائر ما سبق منه شفاهاً. وتبقى حجة
يحتج بها الخليفة من بعده.

فهذا هو ما أَرَادَهُ النبي ﷺ.

وهذا هو ما أدركه عمر وبقية من حضر من طائعين وعاصين. فنبذه عمر وتبعه
قوم فشقوا النبي ﷺ في أمره، وقبله آخرون ودعوا إليه سامعين طائعين.

وهذا هو الذي لم يخف من بعد على الصحابة فرووه كما رأوه.

وهذا هو الذي لم يخف على التابعين وتابعي التابعين، وحتى علماء التدوين،
لذلك أجهزوا عليه فحرفوه وزوروا فيه، وقد مرّت رواياتهم في صور الحديث
وستأتي شواهد أخرى.

وهذا هو الذي تهرب من ذكره صراحة بشكل وآخر علماء التبرير، فحاولوا
جاهدين ليكتموا الحق، فقالوا إنه أراد أن يكتب لأبي بكر، ولعمري لو كان ذلك
صحيحاً لكان عمر أول المجيبين المستحيين. ولكن ذلك شأن الجدليين المعاندين،
إيغالاً في صرف النظر عن حق الإمام عليّ عليه السلام الذي أراد رسول الله ﷺ أن يكتب له
ذلك الكتاب، فأمعنوا في إخفاء الحقيقة. وهيئات أن تخفى الشمس وإن جللها
السحاب.



رابعاً - لماذا أراد علياً دون غيره؟

والجواب على هذا يستدعي مقدمة نعرف منها دور الرسول ﷺ في ذلك. وتلك هي أن ننظر بتجرد وموضوعية إلى ذلك الدور، فهل كان ﷺ فيه مأموراً؟ أو مختاراً؟ إذ لا يخلو من هاتين الحالتين.

فإن كان مأموراً - وهو لا بد أن يكون كذلك كما هو شأن الرسالة ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (١٣) - وما كان شأنه في التبليغ إلا على حد قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (١٤).

ومن كان دوره التبليغ، والتبليغ فقط لأن الله سبحانه يقول: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ (١٥).

فليس من حقه أن يكون له أي دور سوى تبليغ ما أمره الله به، وقد مرّ التصريح منه ﷺ بذلك حين اعترض عليه جلف جاف في أمر بيعة الغدير لعليّ عليه السلام: منك أو من الله؟ فأجاب قائلاً: الله الذي لا إله إلا هو. من الله.

وحيث أن بيعة الغدير وكتابة الكتاب لو تمت، كلتاهما كانت لبيعة عليّ عليه السلام وخلافته، وهما من واد واحد، وفي الأولى كان عبداً مأموراً فكذلك هو في الثانية كان عبداً مأموراً، وأيضاً ليس من حق أي أحد أن يعترض عليه في تنفيذ أمره.

وإذا لم نقل بهذا فما هو إلا الاختيار، وإنما أراد علياً من نفسه لعواطف شخصية - والعياذ بالله - فلننظر لماذا تلك العواطف؟

هل كانت نسبية، فهو قريبه وابن عمه؟ وهذا غير مقبول ولا معقول، لأن للنبي ﷺ من العمومة وأبناء العمومة غير عليّ، وفيهم من هو أكبر سناً من عليّ، وليس فيهم من تحقد عليه قريش كما كانت تحقد على عليّ لأنه قتل صنائدهم ووترهم في الله. فلماذا لم يشر إلى أي واحد من أولئك الأحياء فيؤهله لأي قيادة أو إمارة أو



ولاية لا تصریحاً ولا تلميحاً.

إذن ليست رابطة النسب وحدها هي المرجح لعلّي دون غيره، وليس لقاعدة النسب أيّ دور في الترشيح.

ثمّ هل كانت رابطة المصاهرة لأنّه كان صهراً له على ابنته؟ وهذا أيضاً غير مقبول ولا معقول إذ لم تكن رابطة المصاهرة تكفي للترشيح، على أنّها ليست أقوى من رابطة القربى.

وقد كان للنبيّ ﷺ أصهارٌ غير عليّ، وهم أقدم مصاهرة منه، وتجمعه وإياهم قربي نسب من بُعد، كما في عثمان وهو من بني عبد مناف. فلماذا لم يحظّ عثمان بشرف ذلك الاختيار؟

إذن ليس تعيين عليّ عليه السلام للخلافة دون غيره على حساب القربى النسبية وحدها، ولا عليها وعلى رابطة المصاهرة. ولا بدّ من أن يكون ليس للاختيار الشخصي من النبيّ ﷺ في تعيينه أيّ دور، وإنّما هو أمر من الله تعالى، ودوره هو التبليغ فقط، للمؤهلات التي كانت في عليّ عليه السلام ولم توجد في غيره.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ (١٦).

النتائج:

لقد تبين بوضوح على الأسئلة المتشابهة على النحو الآتي:

١- ماذا أراد النبيّ ﷺ أن يكتب في الكتاب؟ الجواب: أراد أن يكتب كتاباً يعين فيه وليّ الأمر بعده.

٢- من أراد أن يكتب اسمه في الكتاب؟ الجواب: أراد أن يكتب اسم عليّ في

ذلك الكتاب.

٣- لماذا أراد أن يكتب له ذلك الكتاب؟ الجواب: لأنه رأى ضغائن قوم خشي

عليه منهم.

٤- لماذا أراد علياً عليه السلام دون غيره؟ الجواب: لأن الله تعالى أمره بذلك.

من هم المعارضة؟

إذا رجعنا نستقرئ صور الحديث نجد تعبيراً متعمداً على أسماء المعارضة سوى اسم عمر بطلها المقدم صاحب الكلمة النافذة، كالسهم في قلب النبي صلى الله عليه وآله حتى (غم) أغمي عليه. وباختصار نجد: في الصورتين: (١، ٢) المرويتين عن علي عليه السلام وابن عباس، فقام بعضهم ليأتي به فمنعه رجل من قريش (؟) وقال: «إن رسول الله يهجر».

وفي الصورتين (٣، ٤) المرويتين عن عمر: «فكرهنا ذلك أشد الكراهية» (؟).

وفي الصورة (٥) المروية عن جابر: فكان في البيت لغط وكلام وتكلم عمر...

وفي الصورة (٦) فاختلف من في البيت واختصموا فمن قائل يقول: القول ما

قال رسول الله صلى الله عليه وآله ومن قائل يقول: القول ما قال عمر.

وفي الصورة (٧) فقال بعض أصحابه: «أنه يهجر»، قال: - وأبى أن يسمى

الرجل - فجئنا بعد ذلك، فأبى رسول الله أن يكتبه لنا.

وفي الصورة (٨) فقال بعض من كان عنده: «إن نبي الله ليهجر».

وفي الصورة (٩) برواية البخاري: فتنازعوا... فقالوا: «هجر رسول الله».

وبروايته الأخرى عن سفيان... فقالوا: «ما له أهجر» استفهموه.

وبرواية الطبري فقالوا: «ما شأنه أهجر» استفهموه.

وفي الصورة (١٠) برواية البلاذري، فقال: «أترأه يهجر»، وتكلموا ولغظوا.



وبرواية ابن سعد، فقالوا: «إنما يهجر رسول الله».

وفي الصورة (١١) فقال بعض من كان عنده: «انّ نبيّ الله ليهجر».

وفي الصورة (١٢) فقال عمر: «قد غلبه الوجع» فاختلف أهل البيت فاختصموا فمنهم من يقول يكتب لكم... ومنهم من يقول ما قال عمر... فلمّا كثّر اللغظ والاختلاف، وغمّوا رسول الله ﷺ فقال: (قوموا عني).

وفي الصورة (١٤) فأقبل القوم في لغطهم.

وفي الصورة (١٥) فأخذ من عنده من الناس في لغط.

وفي الصورة (١٧) فلغطوا فقال: قوموا.

وفي الصورة (١٨) فتنازعوا عند رسول الله ﷺ وقال رجل من القوم: انّ

الرجل ليهجر، فغضب رسول الله ﷺ وأمر بإخراجه وإخراج صاحبه.

وفي الصورة (١٩) فقال المعذول: انّ النبيّ يهجر كما يهجر المريض، فغضب

النبيّ ﷺ، قال ﷺ: فأخرجوه فأخرجناه.

وفي الصورة (٢٠) فمنعه رجل...

وفي الصورة (٢١) فدعا العباس بصحيفة ودواة، وقال بعض من حضر: «انّ

النبيّ ﷺ يهجر».

وفي الصورة (٢٢) فقالوا: «ما شأنه أهجر».

وفي الصورة (٢٤) إنّ قوما قالوا عن النبيّ ﷺ في ذلك اليوم: «ما شأنه

هجر». رواه ابن حزم.

وفي الصورة (٢٥) فتنازعوا فقال بعضهم: ما له أهجر استعيدوه، فقال عمر قد

غلبه الوجع. كما في رواية المقرئ.

هذه حصيلة ما ورد في صور الحديث الذي تكثرت وتكسّرت، حتى يصعب

على الرائي فيها تجميع أجزائها بصورة واحدة. وهذا ما يدل على مدى التضييب الذي

لفّ الهالة لتميع الحالة، وتضييع القالة. ولكن لم يخف وجه الكراهية التي أبدتها



المعارضة بشدة، فهم الذين نابذوا الرسول ﷺ منذ بدء دعوته حتى ساعة وفاته وما بينهما من مواقف، وما بالهم نسوا أن الخير كان ويكون فيما كانوا يكرهون.

﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (١٧).

وبعد هذا هل يصح أن يقول علماء التبرير أخيرهم العقاد وليس آخرهم، إن النبي كان يجب أن يحب الناس علياً، فهو يحبه ويمهد له وينظر إلى غده... ثم يقول: وليس من الممكن... وليس من الممكن... ولا بد لنا الآن من النظر في حال عمر وماذا أراد بقوله؟

ماذا قال عمر؟

ليس من شك فيما قال عمر، إذ نسب قول النبي ﷺ إلى الهجر: إن النبي يهجر، إنما يهجر رسول الله.

وليس من شك في أن علماء التبرير أضفوا على جفاء هذه الكلمة، نسيجاً أو هي من نسيج العنكبوت، وألقوا ظللاً - وضلالاً - من التشكيك في تحوير ما قال لسماجته، وقد مرّ في صور الحديث ما طرأ على الكلمة من تحريف شائن، كما مرّ في أقوال علماء التبرير مقالة متهالك مائن، في تصريف الكلمة على وجوهها غير الصرفية، فقالوا يهجر إلى ليهجر، إلى أهجر إلى هجر هجر واستنبطوا لكل وجهاً في القراءة، حتى جعلوها من الإنشاء إلى الاخبار ثم عادوا إلى الاستفهام في مقام الإنكار وهو تشريق وتغريب، وتصعيد بلا تصويب، وإذا لم يجدوا مناصاً في إنكارها، جعلوها فضيلة لعمر بعد أن كانت وصمة عليه. فقالوا إنهم قال ذلك إنكاراً على من تخلف عن امثال أمر النبي ﷺ، وهذا التفسير ياباه عليهم حتى عمر.

ومهما يكن فإن الصحيح عندي أنه قال: «إن الرجل ليهجر» كما رواها الغزالي^(١٨)، وإن ورد أيضاً: «أنه يهجر» كما في الصورة الحادية عشرة من صور

الحديث، وقد مرّت نقلاً عن ابن سعد في الطبقات^(١٩)، ونقلها البيهقي مسنداً^(٢٠)، وذكرناها عن المستخرج للإسماعيلي، نقلاً عن الملا عليّ القارئ في شرح الشفاء^(٢١)، وفي طبقات ابن سعد أيضاً، ومسند أحمد^(٢٢)، وكتاب السنّة للخلال المتوفى سنة ٣١١^(٢٣)، ومعجم الطبراني الكبير^(٢٤)، وغيرها: «فقالوا: إنّما يهجر رسول الله ﷺ»، وفي لفظ الطبري: «انّ رسول الله يهجر»^(٢٥)، وفي تاريخ ابن خلدون: «فتنازعوا وقال بعضهم: أنّه يهجر، وقال بعضهم: أهجر؟ يستفهم»^(٢٦).

وجاء في حديث سليم بن قيس الهلالي عن ابن عباس: «فقال رجل منهم: انّ رسول الله يهجر»^(٢٧)، وغير هؤلاء.

ويدلنا على نسبة عمر الهجر إليه ﷺ، تلجج بعضهم عند ذكر كلمته فيقول: «قال كلمة معناها إنّ الوجد غلب عليه»، وهذا ما صنعه ابن أبي الحديد وسائر من استهجن الكلمة من علماء التبرير لما فيها من مساس بقداسة الرسول وقداسية رسالته. فحذفوها وأثبتوا البديل عنها: «قد غلب عليه الوجد».

والآن ليفكر القارئ في أمر عمر أيّ شيء كان يدعو له لتلك المقالة النابية والكلمة القارصة؟ وماذا عليه لو كان النبيّ ﷺ كتب ذلك الكتاب ليعصم عمر وغير عمر من الأمة من الضلالة إلى الأبد؟

وهل كان عمر يجب أن يبقى الناس في طخياء الضلالة يعمهون؟ فليقل علماء التبرير ما عندهم؟ وهل كان عمر يعتقد في نفسه «إنّ النبيّ يهجر»؟ وكذلك فليقولوا ما شاؤوا في ذلك، وقد مرّ بعض ما عندهم من تخطيط.

أم كان عمر يريد أمراً آخر من وراء كلمته، فلم يرَ لديه أبلغ ممّا قاله ليلبغ مراده؟ وهذا ما نراه ولا نتجنى عليه، فقد كان هو أيضاً يراه، وقد صرّح بذلك، ومرّت بعض تصريحاته في التعقيب على ما قاله علماء التبرير (عمريون أكثر من عمر) فراجع حيث علم أنّ النبيّ ﷺ يريد أن يكتب الكتاب باسم عليّ فممنع من ذلك.



فمنها قوله: «ولقد أراد - رسول الله ﷺ - أن يصرّح باسمه - يعني علياً -
فمنعت من ذلك اشفاقاً وحيطة على الإسلام»؟!

ومنها قوله: «لقد كان من رسول الله ﷺ ذرواً من قول لا يثبت حجة ولا
يقطع عذراً».

ومنها قوله: «إن رسول الله ﷺ أراد ذلك وأراد الله غيره، فنفذ مراد الله ولم
ينفذ مراد رسوله، أو كلّ ما أراد رسول الله كان»؟!

ومنها قوله: «فكرهنا ذلك أشد الكراهية» (؟)

ولماذا يا أبا حفص؟ ولا نحتاج إلى الجواب، ما دمت أنت القائل لابن عباس:
«إن قومكم كرهوا أن يجمعوا لكم الخلافة والنبوة». ولماذا أيضاً؟ وأنت تعلم أنّ علياً
كان أحق بها من غيره، وأنت الذي اعترفت بذلك وقلت لابن عباس: «أما والله يا بني
عبد المطلب لقد كان عليّ فيكم أولى بهذا الأمر مني ومن أبي بكر».

وهذه الأقوال جميعها قد مرّت مسندة إلى مصادر موثوقة فراجع (عمريون أكثر
من عمر).

من أين علم عمر مراد الرسول ﷺ؟

والآن لنبحث من أين علم عمر أنّ النبي ﷺ أراد أن يكتب الكتاب باسم
عليّ عليه السلام، وهو لم يذكره باسمه كما في الحديث، ولم يكتب بعد كتابه ليعلم بذلك عمر،
فمن أين علم بذلك فقال «أنّه ليهجر»؟

لقد علم ذلك من قوله عليه السلام: (لن تضلوا بعده - بعدي - أبداً).

وهذه الكلمة لم ترد في شيء من الأحاديث النبوية إلا في بضعة أحاديث كلّها
توحي بفضل عليّ منفرداً أو مجتمعاً مع أهل بيته خاصة، وهم فاطمة والحسن والحسين
الذين هم قرناء الكتاب، كما في حديث الثقلين والتمسك بهما عاصم من الضلالة.



وإلى القارئ تلکم الأحاديث التي وردت فيها جملة: (لن تضلوا)، وهي دالة على أن التمسك بعليٍّ وأهل بيته أمان من الضلالة، ولم ترد في حق أيِّ إنسان سواهم:

أولاً: حديث الثقلين وهو من الأحاديث المتواترة رواه أكثر من أربعين صحابياً في ستة مواطن، وأخرجت أحاديثهم المصادر الكثيرة وقد نافت على المائة^(٢٨). ولفظه كما في أكثر من موطن قاله رسول الله ﷺ فيه ذلك: (أيها الناس إنِّي تركت فيكم الثقلين لن تضلوا ما تمسكتم بهما - الأكبر كتاب الله، والأصغر عترتي أهل بيتي - وإن اللطيف الخبير عهد إليَّ أنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض كهاتين - أشار بالسبابتين - ولا أن أحدهما أقدم من الآخر، فتمسكوا بهما، لن تضلوا ولا تقدّموا منهما ولا تخلفوا عنها، ولا تعلمّوهم فإنهم أعلم منكم).

وهذا ما قاله في حجة الوداع في يوم عرفة وفي مسجد الخيف بمنى وفي غدِير خم، سوى ما قاله قبل ذلك في يوم فتح الطائف عام ثمان من الهجرة، وسوى ما قاله بعد حجة الوداع وآخر مرة في هجرته وعلى منبره يوم قبض ﷺ.

وقد كان أبو بكر يقول: «عليّ عترة رسول الله ﷺ» كما أخرج ذلك عنه السيوطي في جمع الجوامع وعنه المتقي الهندي في كنز العمال^(٢٩).

ثانياً: ما رواه الحسن بن عليٍّ وعائشة وأنس وجابر مرفوعاً قال: «ادعوا إليَّ سيّد العرب - يعني عليّ بن أبي طالب - فقالت عائشة: ألسنت سيّد العرب؟ فقال: (أنا سيّد ولد آدم وعليّ سيّد العرب)، فلما جاء أرسل إلى الأنصار فأتوه فقال لهم: (يا معشر الأنصار ألا أدلكم على ما إن تمسكتم به (لن تضلوا) بعده أبداً)؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «هذا عليٌّ فأحبه بحبي وأكرموه بكرامتي، فان جبرئيل أمرني بالذي قلت لكم من الله (عزّ وجل)»^(٣٠).

ثالثاً: ما روته أم سلمة قالت: «خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى صرحة هذا المسجد فنادى بأعلى صوته فقال: (ألا لا يحلّ هذا المسجد لجنب ولا



لحائض إلا لرسول الله وعليّ وفاطمة والحسن والحسين، ألا قد بينت لكم الأسماء أن لا تضلوا)» (٣١).

رابعاً: ما رواه زيد بن أرقم قال: «كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فقال: (ألا أدلكم على من لو أسترشدتموه (لن تضلوا) ولن تهلكوا)؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: (هو هذا وأشار إلى عليّ بن أبي طالب) ثم قال: (وآخوه ووازره وصدقوه وانصحوه فإنّ جبرئيل أخبرني بما قلت لكم)» (٣٢).

خامساً: وثمة حديث - رواه ابن حجر في الصواعق (٣٣) - جاء فيه التصريح باسم عليّ عقب ذكر حديث الثقلين فاقراً ذلك: «إنّه ﷺ قال - في مرض موته - (أيها الناس يوشك أن أقبض قبضاً سريعاً فينطلق بي وقد قدّمت إليكم القول معذرة إليكم، ألا وإني مخلف فيكم كتاب ربي (عزّ وجل) وعترتي أهل بيتي ثم أخذ بيد عليّ فرفعها فقال: هذا عليّ مع القرآن، والقرآن مع عليّ، لا يفترقان حتى يردا عليّ الحوض، فاسألوهما ما خلّفت فيهما)».

سادساً: ما رواه ابن عباس (رضي الله عنه) قال: «قال رسول الله ﷺ: (لن تضلوا ولن تهلكوا وأنتم في موالاة عليّ، وإن خالفتموه فقد ضلّت بكم الطرق والأهواء في الغي فاتقوا الله، فإنّ ذمة الله عليّ بن أبي طالب)» (٣٤).

وأحسب أنّ هذا هو تنمة ما مرّ قبله، ومهما يكن فهذه جملة أحاديث وردت فيها صيغة (لن تضلوا) (أن لا تضلوا) وكلها في أهل البيت ﷺ منها ما يخصّ عليّاً بمفرده، ومنها ما يعمّه وبقية أهل بيته، فهل من المعقول والمقبول دعوى أنّ عمر لم يسمعها؟ ليس من الممكن أن لا يكون عمر سمعها من النبيّ ﷺ أو ممن سمعها منه كلّها أو بعضها، وحيث لم يرد في مورد جملة (لن تضلوا) إلا وهي توحى بذكر عليّ وأهل بيته ﷺ، فلذلك لما قال ﷺ: (اتتوني بدواة وكتف لأكتب لكم كتاباً لن تضلوا)، أستشعر عمر من ذلك ما هو إلا التصريح باسم عليّ في ذلك الكتاب، فتلك



حجة مكتوبة ليس من السهل عليه ولا على غيره إنكارها. وذلك هو ما اعترف به لابن عباس بعد ذلك، فلم يجد سلاحاً أقوى عنده يشهره في وجه الشرعية في ذلك الوقت غير كلمة «انّ النبيّ ليهجر» وبذلك نسفّ للمحاولة الفعلية ولجميع المحاولات اللاحقة التي ربّما يفاجأ بها. وهذا معنى كلماته التي مرّت على القارئ في اعترافاته الخطيرة، فراجع.

فنسبة الهجر إلى النبيّ المعصوم إقدامٌ جريءٌ، مع إساءة أدب مع النبيّ ﷺ ومساس بشخصه الكريم، وأجرأ من ذلك دعواه في كلمته الأخرى «وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله»، ولنستذكر ما مرّ من أقوال علماء التبرير الذين رأوا في هذه الكلمة دليلاً على فقاهة عمر بل وأفقيته على ابن عباس، حيث اكتفى بالقرآن ولم يكتف ابن عباس به (!؟) وهذا ما مرّ عن ابن بطال والنووي وغيرهما فراجع. فقد بيّنا هناك من هو الأفقه منهما بحجج لا يقوى زوامل الأسفار على حملها فضلاً عن ردّها.

والآن فلنعد إلى تفسير كلمته «حسبنا كتاب الله» وما تعنيه من دلالة ظاهرة وما تخفي من معنى اشتملت عليه، وماذا أراد عمر بقوله: «وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله»:

ماذا أراد عمر بقوله: «حسبنا كتاب الله»؟

ليس في قوله: «حسبنا» أيّ غموض لغوي، ولا اشتراك لفظي، ومعناه كفانا، و(حَسَبَ) اسم معنى لا اسم فعل، بدليل زيادة الباء عليه في قولهم بحسبك درهم، وهكذا قول الداعي حسبي الله، أي كفاني دون غيره، كما يصح أن يقول (بحسبي) أي كفاني، هذا من ناحية المعنى في اللغة العربية. إذن ماذا أراد عمر غير ذلك؟ وهل وراء ذلك مراد لعمر؟ نعم إنّه الكناية عن الاستغناء بالقرآن دون عديله، وما عسى ذلك الرفض إلا لمن عينه رسول الله ﷺ في حديث الثقلين، وهم العترة، الذين هم الثقل

الأصغر، وهو الآخر الذي ياباه عمر فاستبعده جاهداً، وفرض الاستغناء بالقرآن وحده فقال: «وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله». وذلك ما دلّ عليه معنى (حسبنا) أي كفانا، وإن قيل ما الدليل على أن ذلك مراد عمر؟

فإننا نقول: دليلنا على ذلك اعترافاته السابقة بأنه فهم ذلك فقال: «حسبنا... الخ».

ولولا أن يكون ذلك مراد عمر لما كان معنى لقوله: «حسبنا كتاب الله» ولا معنى لقوله: «وعندكم القرآن»، واحتمال أنه أراد الاستغناء بالقرآن وحده لأنه فيه تبيان كل شيء، لقوله تعالى: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾^(٣٥)، كما قاله علماء التبرير فليس ذلك بصحيح ولا يمكن أن يُصحح له، لأن القرآن وحده لا يغني ما لم يكن معه من يعلم تأويله قال تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾^(٣٦)، والله سبحانه يقول: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٣٧)، وقد ورد عن الإمام عليّ عليه السلام قوله في تفسير هذه الآية فقال: (نحن أهل الذكر) ولا شك أن علياً عليه السلام كان منهم بل ومن أفاضلهم، كيف لا وهو الذي دعا له الرسول بأن يكون الأذن الواعية، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿ وَتَعِيهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴾^(٣٨)، وهذا هو الذي أدركه عمر وفهمه، لذلك استبعد الضميمة عن القرآن، فرفضها ومنع النبي صلى الله عليه وآله من كتابة الكتاب الذي لن تضل أمته من بعده ما إن تمسكوا به.

وفي حديث الثقلين دلالة واضحة أن التمسك بهما معاً - القرآن والعترة - هو السبيل العاصم من الضلالة. وليس التمسك بأحدهما دون الآخر بعاصم وحده.

ونحن إذا استذكرنا ما مرّ آنفاً من أن عمر كان جاداً في دفع عليّ عما أراد الله تعالى له على لسان نبيه، ولما كان عليّ عليه السلام هو واحد من العترة بل هو سيدهم، أدركنا المعنى الحقيقي لكلمة عمر: «حسبنا كتاب الله» وهي تعني التفكيك بين القرآن والعترة عند التمسك بهما. والرد الحاسم على استبعاد العترة من أهلية التمسك بها،



لذلك ارتكب ما ارتكب مما لا يجوز لمثله أن يفعله، وقال ما قال مما ليس من حقه أن يقوله. ولكنه يقظ الحذر والمتمرس على الخلاف على النبي ﷺ، وشواهد ذلك يكفي منها يوم صلح الحديبية، ويوم الصلاة على ابن أبي. وغير ذلك.

فأي مانع له الآن أن يعلن الخلاف، ويقول ما لا يحل له ولأي مسلم أن يقوله فينسب الهجر إلى النبي المعصوم. ما دام هو بذلك يرفض قراءة الكتاب، وكان من الطبيعي لمثله، وهو يريد ذلك أن يقول للحاضرين: «وعندكم القرآن» - يعني لا حاجة لنا بالعترة التي يدعوننا الرسول ﷺ إلى التمسك بالكتاب وبها كما في حديث الثقلين -.

ولندع هذا الجانب التفسيري لكلمته، ولنعد إلى الجانب اللفظي لها. ولنستغفل عقولنا ثانية، وكأننا نبحث عن حاقّ المعنى لقوله. فماذا كان يعني بكلمته: «حسبنا كتاب الله»؟ أو ليس معنى ذلك هو رفض السنّة؟ التي هي تلو الكتاب؟ أفهل كان يرى حقاً عدم حجية السنّة؟

نعم كان وكان، ولسنا نحمله إلاّ تبعة أفعاله، لأنّه ممن أمر في أيامه بتحريقها ومحوها^(٣٩). وما دام ليس من حقنا أن نحمله خشية الاتهام بأنا لسنا معه على رأي فلنترك الحديث لأئمة عمريين لا يشك في ولائهم لعمر، مثل الإمام الشافعي وابن حزم، والبيهقي، والسيوطي.

فلنقرأ ما يقول كلّ واحد في عدم الاستغناء بالكتاب وحده ولا بدّ من السنّة معه، وهم غير متهمين فيما يقولونه في إدانة من قال بالاستغناء بالكتاب وحده حتى ولو كان عمر:

١ - ماذا قال الشافعي؟

قال الإمام الشافعي في الرسالة ونقله عنه البيهقي في المدخل^(٤٠): «قد وضع الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم من دينه وفرضه وكتابه الموضوع الذي أبان جلّ ثناؤه أنّه جعله علماً لدينه بما افترض من طاعته، وحرّم من معصيته وأبان من فضيلته،



بما قرن بين الإيـان به مع الإيـان به فقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٤١) وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٤٢) فجعل كمال ابتداء الإيـان الذي ما سواه تبع له الإيـان بالله ثم برسوله معه.

قال الشافعي: وفرض الله على الناس إتباع وحيه وسنن رسوله فقال في كتابه: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ (٤٣).

قال الشافعي: فذكر الله الكتاب والقرآن، وذكر الحكمة فسمعت من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (٤٤) - ثم ساق الكلام إلى أن قال: فأعلمهم أن طاعة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ طاعته فقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٤٥).

واحتج أيضاً في فرض اتباع أمره بقوله: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٤٦) وقوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (٤٧) وغيرها من الآيات التي دلت على اتباع أمره ولزوم طاعته فلا يسع أحد رد أمره لفرض الله طاعة نبيه.

٢- ماذا قال ابن حزم؟

قال ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام: «لاتعارض بين شيء من نصوص القرآن ونصوص كلام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وما نقل من أفعاله فقال سبحانه خيراً عن رسوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (٤٨)، وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ



كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿٤٩﴾، وقوله: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (٥٠). فأخبر (عز وجل) أن كلام نبيّه وحي من عنده كالقرآن في أنّه وحي... اهـ» (٥١).

٣- ماذا قال البيهقي؟

وقال البيهقي بعد احكامه هذا الفصل: «ولولا ثبوت الحجة بالسنة لما قال صلى الله عليه (وآله) وسلم في خطبته بعد تعليم من شهده أمر دينهم (ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب فربّ حامل مبلّغ أوعى من سامع) ثمّ أورد حديث: (نضر الله امرؤاً سمع منا حديثاً فأدّاه كما سمعه، فربّ مبلّغ أوعى من سامع)». وهذا الحديث متواتر كما سألينه.

قال الشافعي: «فلما ندب رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها، دلّ على أنّه لا يأمر أن يؤدّي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدّى إليه، لأنّه إنّما يؤدّي عنه حلال يؤتى، وحرام يجتنب، وحدّ يقام، ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا».

ثمّ أورد البيهقي من حديث أبي رافع قال: «قال رسول الله ﷺ: (لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتي الأمر من أمري ممّا أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه)» (٥٢).

وأخرج البيهقي بسنده عن شبيب بن أبي فضالة المكي: «أنّ عمران بن حصين (رضي الله عنه) ذكر الشفاعة فقال رجل من القوم: يا أبا نجيذ إنكم تحدثونا بأحاديث لم نجد لها أصلاً في القرآن؟ فغضب عمران وقال لرجل: قرأت القرآن؟ قال: نعم، قال: فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعاً ووجدت المغرب ثلاثاً، والغداة ركعتين، والظهر أربعاً، والعصر أربعاً؟ قال: لا، قال: فعن من أخذتم ذلك؟ أأستمعنا أخذتموه وأخذناه عن رسول الله ﷺ؟!»

أوجدتم فيه من كلّ أربعين شاة شاة، وفي كلّ كذا بعير كذا، وفي كلّ كذا درهماً كذا؟ قال: لا، قال فعن من أخذتم ذلك؟ أستم عنا أخذتموه وأخذناه عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلم.

وقال: أوجدتم في القرآن: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ (٥٣)، أو وجدتم فيه فطوفوا سبعمائة، واركعوا خلف المقام؟ أو وجدتم في القرآن: لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام؟
أما سمعتم الله يقول في كتابه: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (٥٤)؟

قال عمران: فقد أخذنا عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم أشياء ليس لكم بها علم» (٥٥).

وأخرج البيهقي والحاكم عن الحسن قال: «بينما عمران بن الحصين يحدث عن سنّة رسول الله إذ قال له رجل يا أبا نجيّد حدّثنا بالقرآن، فقال له عمران أنت وأصحابك تقرؤون القرآن؟! أكنت تحدّثني عن الصلاة وما فيها وحدودها؟ أكنت تحدّثني عن الزكاة في الذهب والإبل والبقر وأصناف المال؟ ولكن قد شهدت وغبت أنت، ثمّ قال: فرض رسول الله صلّى الله عليه وآله في الزكاة كذا وكذا، فقال الرجل: أحييني أحياءك الله.

قال الحسن فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين» (٥٦).

٤ - ماذا قال السيوطي؟

قال في ديباجة كتابه: «اعلموا يرحمكم الله أنّ من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة الخلاء، لا تذكر إلاّ عند داعية الضرورة، وإنّ ممّا فاح ريحه في هذا الزمان. وكان دارساً بحمد الله تعالى منذ أزمان، وهو إنّ قائلاً رافضياً (?) زنديقاً أكثر في كلامه: إنّ السنّة النبوية والأحاديث المروية - زادها الله علواً وشرفاً - لا يحتج بها، وأنّ

الحجة في القرآن خاصة، وأورد على ذلك حديث: ما جاءكم عني من حديث فاعرضوه على القرآن، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإلا فردّوه. هكذا سمعت هذا الكلام بجملة منه وسمعه منه خلّاق غيري... فاعلموا رحمكم الله من أنكر كون حديث النبي ﷺ وقولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة، كفر وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفرة... وأصل هذا الرأي الفاسد أنّ الزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصار على القرآن...»^(٥٧) إلى آخر كلامه.

ونحن لا نريد مناقشته في حكمه الكلي على الكبرى فهو عين الصواب، ولكن هلمّ الخطب في تطبيق الحكم على الصغرى في المقام.

ويجب أن لا يُستغفل القارئ بما قاله السيوطي الذي شتّها حرباً شعواء على ذلك الرافضي المجهول الهوية. كما يجب أن لا نظلمه مادامت حجته صحيحة كما حكاها عنه السيوطي نفسه.

فإنّ الذي زعمه السيوطي في حكاية قوله: «هو إهمال السنة بالمرّة فلا يحتج بها». بينما الذي حكاها من فحوى دليله هو وجوب عرض السنة على الكتاب، والأخذ بها ما دامت غير مخالفة له. وأين هذا من عدم حجيتها والاكتفاء بالقرآن؟.

وإذا صحّ ما ذكره السيوطي عنه من الدليل يكون الرافضي المجهول الهوية على حق في كلامه، لأنّ الحديث الذي يخالف القرآن زخرف وباطل ويضرب به عرض الجدار. وهذا هو المنطق الصحيح والسليم الذي يقطع جهيزة كلّ الوضاعين والمدلسين الذين كذبوا في الحديث ونسبوه زوراً إلى النبي ﷺ، وهو منه ومنهم بريء.

وأين هذا ما شهّر به السيوطي بقوله: «إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصار على القرآن...»؟ وهل من الإنصاف أن يرمي بالزندقة لأنّه يقول إنّ السنة ليست ناسخة للقرآن ولا قاضية عليه، ولأنّ السنة الصحيحة هي التي لا تخالف القرآن!



ثم ما رأي السيوطي في قول عمر: «حسبنا كتاب الله وعندكم القرآن» أليس ذلك نبذه للسنة نبذ الحصة وراء ظهره؟

ثم ما رأي السيوطي في قول عمر في خطبته: «لا ييقين أحد عنده كتاباً إلا أتاني به فأرى فيه رأيي»، فظنوا أنه يريد النظر فيها ليقومها على أمر لا يكون فيه اختلاف، فأتوه بكتبهم فأحرقها بالنار^(٥٨). كما بعث إلى الامصار يأمرهم: من كان عنده شيء فليمحه؟^(٥٩).

فهل يا ترى من هو الذي أنكر الاحتجاج بالسنة؟ ذلك الرافضي المنكود حظه؟ أم هو عمر بن الخطاب المشهود رفضه؟

ثم هل من حقنا ان نسأل السيوطي عن حكمه هل هو مخصوص بذلك الرافضي؟ أم هو عام لكل من أنكر الاحتجاج بالسنة؟ وهل يرضى أن يحكم به على عمر؟ وهل يرضى بذلك علماء التبرير وهو منهم؟ ثم ما باله وهو من أهل السنة، ومادام غيوراً على السنة، يستنكر ما قاله الرافضي الذي حامى عن حريم السنة بأن لا تشوبها شوائب الكذابين، بل كان الأولى أن يدعو له ويستغفر له، فهو يريد حماية السنة لاعداء الاحتجاج بها ونبذها كمن قال: «حسبنا كتاب الله وعندكم القرآن»، بالله لقد صحَّ المثل السائر: (رمتني بدائها وانسلت)، وما علينا الآن إلا أن نقول للسيوطي رضينا بك حكماً بيننا وبينك ورضينا بحكمك على كل من قال بعدم الاحتجاج بالسنة من الأولين والآخرين من أي فرق المسلمين.

ويكفيينا في إدانة السيوطي كتابه: (اللالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية) لماذا كتبه؟ أليس لتخليص السنة من الشوائب. إذن فقول الرافضي بعرض السنة على الكتاب خير ميزان وليس فيه عين، وكتابه المذكور لم يخلص السنة من كل شين. ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾^(٦٠).



وأخيراً فقد تبين لنا أنّ عمر إنّما قال: «حسبنا كتاب الله، عليكم بالقرآن» ليستفرد بالكتاب وهو الثقل الأكبر ويستبعد الثقل الأصغر وهم العترة، وسيد العترة عليّ كما هو معلوم عند المسلمين، وكان أبو بكر يقول ذلك أيضاً^(٦١). وليس معنى ذلك الاستبعاد لأهل البيت عن ساحة الخلافة، يعني بالضرورة أن لا نجد عمر يتحدث بفضائلهم كما كان أبو بكر يفعل كذلك، حتى لقد عقد المحب الطبري في الرياض النضرة باباً في ذكر ما رواه أبو بكر في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام وباباً (في ذكر ما رواه عمر في عليّ)، ووردت عنهما أحاديث كثيرة في فضائل أهل البيت، يقف عليها الطالب في كتب المناقب للخوارزمي الحنفي وابن المغازلي المالكي والفصول المهمة لابن الصباغ المالكي سوى ما أورده الحاكم في المستدرک وابن عساکر الشافعي في تاريخ دمشق وغيرهم وغيرهم. فالحديث بفضائل أهل البيت ليس بضارّ لهما بل ربّما أصابا منه نفعاً من تطيب النفوس بإظهار المودة بعد ما تمّ استبعادهم عن الخلافة، ثمّ تجريدهم حتى من بعض اختصاصهم.

ألم يرو الطبراني في الأوسط وعنه الهيثمي في مجمع الزوائد عن عمر قال: «لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله جئت أنا وأبو بكر إلى عليّ فقلنا ما تقول فيما ترك رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: نحن أحقّ الناس برسول الله صلى الله عليه وآله قال: فقلت: والذي بخير؟ قال: والذي بخير، قلت: والذي بفدك؟ قال: والذي بفدك. فقلت أما والله حتى تحزوا رقابنا بالمناشير فلا»^(٦٢).

٥ - ماذا قال السندي في حاشيته على البخاري؟

قال: إنّ الأمر الصادر يفيد أنّه آمن من الضلال، فالكتاب الذي يريد الرسول صلى الله عليه وآله أن يكتبه سبب للأمن من الضلال ودوام الهداية. فكيف يخطر على بال إنسان أنّه سيرتب عليه عقوبة أو فتنة أو عجز.

أمّا قوله: «حسبنا كتاب الله» لأنّه تعالى قال: ﴿ما فرطنا في الكتاب من



شيء ﴿٦٣﴾، ويقول: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ ﴿٦٤﴾، فكلّ من الآيتين لا يفيد الأيمن من الضلال ودوام الهداية للناس، ولو كان كذلك لما وقع الضلال، ولكن الضلال والتفريق في الأمة قد وقع بحيث لا يرجى رفعه، كما أنّ النبي ﷺ لم يقل لهم أنّ مراده أن يكتب لهم الأحكام حتى يقال على ذلك: إنّه يكفي فهمها من كتاب الله، ولو فرض أنّ مراد النبي ﷺ كان كتابة بعض الأحكام، ففعل النص على تلك الأحكام منه ﷺ سبب للأمن من الضلالة. وعلى هذا لا وجه لقولهم: «حسبنا كتاب الله»، بل لو لم يكن فائدة النص إلاّ الأمن من الضلالة لكان مطلوباً جداً، ولا يصح تركه للاعتماد على أنّ الكتاب جامع لكلّ شيء، كيف والناس محتاجون إلى السنّة أشدّ احتياج مع كون الكتاب جامعاً، وذلك لأنّ الكتاب وإن كان جامعاً إلاّ أنّه لا يقدر كلّ أحد على الاستخراج منه. وما يمكن لهم استخراج منه لا يقدر كلّ أحد استخراج منه على وجه الصواب.

ولهذا فوّض الله لرسوله البيان مع كون الكتاب جامعاً فقال تعالى لبيّه: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ ﴿٦٥﴾، ولا شك في أنّ استخراج ﷺ من الكتاب على وجه الصواب يكفي ويغني في كونه نصاً مطلوباً لنا، لاسيما إذا أمرنا به، ولاسيما إذا وعد على ذلك الأيمن من الضلال، فما معنى قول «حسبنا كتاب الله» بعد ذلك ﴿٦٦﴾؟

٦ - ماذا في القراءة الخلدونية ﴿٦٧﴾؟

ليس من جديد عند ابن خلدون سوى التفاهة على حديث الدواة والكتف، بقفزة غير بارعة فطواه وطمس معالم الإدانة فيه في موضع مقدمته فقال: - وهو يذكر أمر النبي ﷺ بإحضار الدواة والقرطاس ليكتب صلى الله عليه وآله الوصية - : «وان عمر منع من ذلك» (!).

ثمّ قال: «وما تدّعيه الشيعة من وصيته لعليّ (رضي الله عنه) وهو أمرٌ لم يصحّ ولا نقله أحدٌ من أئمة النقل.



والذي وقع في الصحيح من طلب الدواة والقرطاس ليكتب الوصية وان عمر منع من ذلك، فدليل واضح على أنه لم يقع» (٦٨).

ثم عاد في تاريخه فقال: «في مرضه صلى الله عليه وآله: ثم جمع أصحابه فرحب بهم وعيناه تدمعان ودعا لهم كثيراً وقال: (أوصيكم بتقوى الله وأوصي الله بكم واستخلفه عليكم، وأودعكم إليه إني لكم نذير وبشير ألا تعلوا على الله في بلاده وعباده فإنه قال لي ولكم: ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (٦٩)، وقال: ﴿ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴾ (٧٠)».

ثم سأله عن مغسله؟ فقال: (الأذنون من أهلي).

وسأله عن الكفن؟ فقال: (في ثيابي هذه أو بياض مصر أو حلة يمانية).

وسأله عن الصلاة عليه؟ فقال: (دعوني على سريري في بيتي على شفير قبوري، ثم اخرجوا عني ساعة، حتى تصلي عليّ الملائكة، ثم ادخلوا فوجاً بعد فوج فصلوا وليبدأ رجال من أهل بيتي ثم نساؤهم).

وسأله عمّن يدخله القبر؟ فقال: (أهلي).

ثم قال: (إئتوني بدواة وقرطاس، اكتب لكم كتاباً لا تضلّون بعده) فتنازعا وقال بعضهم: إنه يهجر، وقال بعضهم: أهجر؟ يستفهم، ثم ذهبوا يعيدون عليه، ثم قال: (دعوني فما أنا فيه خير مما تدعونني إليه). وأوصى بثلاث: أن يخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأن يجيزوا الوفد كما كان يجيزهم. وسكت عن الثالثة أو نسيها الراوي، وأوصى بالأنصار فقال: (إنهم كرشي وعيلتي التي أويت إليها، فأكرموا كريمهم، وتجاوزوا عن مسيئهم، فقد اصبحتم يا معشر المهاجرين تزيدون والأنصار لا يزيدون). ثم قال: (سدّوا هذه الأبواب في المسجد إلا باب أبي بكر فإنّي لا أعلم أمراً أفضل يداً عندي في الصحبة من أبي بكر ولو كنت متخذاً خليلاً لا اتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن صحبة إخاء وإيمان حتى يجمعنا الله عنده).

ثم ثقل به الوجد واغمي عليه، فاجتمع إليه نساؤه وبنوه، وأهل بيته والعباس وعليّ.

ثم حضر وقت الصلاة فقال: (مروا أبا بكر فليصل بالناس) فقالت عائشة: «إنه رجل أسيف لا يستطيع أن يقوم مقامك فمر عمر». فامتنع عمر وصلى أبو بكر، ووجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خفة فخرج، فلما أحس به أبو بكر تأخر ف جذب رسول الله ﷺ وأقامه مكانه، وقرأ من حيث انتهى أبو بكر ثم كان أبو بكر يصلي بصلاته والناس بصلاة أبي بكر.

قيل صلوا كذلك سبع عشرة صلاة. وكان يدخل يده في القدح وهو في النزاع فيمسح وجهه في الماء ويقول: (اللهم أعني على سكرات الموت).

فلما كان يوم الاثنين وهو يوم وفاته خرج إلى صلاة الصبح عاصباً رأسه، وأبو بكر يصلي فنكص عن صلاته ورد رسول الله ﷺ بيده صلى قاعداً على يمينه ثم أقبل على الناس بعد الصلاة فوعظهم وذكرهم. ولما فرغ من كلامه قال له أبو بكر: «إني أراك قد أصبحت بنعمة الله وفضله كما تحب»، وخرج إلى أهله في السنج، ودخل رسول الله ﷺ في بيته فاضطجع في حجرة عائشة. ودخل عبد الرحمن بن أبي بكر عليه وفي يده سواك أخضر فنظر إليه وعرفت عائشة أنه يريد أن يموت فقالت: «فمضغته حتى لأن واعطيته إياه فاستن به ثم وضعه»، ثم ثقل في حجري^(٧١) فذهبت أنظر في وجهه، فإذا بصره قد شخص وهو يقول: (الرفيق الأعلى من الجنة)، فعلمت أنه خير فاختار. وكانت تقول: قبض رسول الله ﷺ بين سحري ونحري وذلك نصف نهار يوم الاثنين لليلتين من شهر ربيع الأول...»^(٧٢).

هذا ما أردنا نقله من قراءة ابن خلدون في مقدمته وتاريخه، لنوقف القارئ على تحبته في عرض ما جرى في مدة مرض النبي ﷺ حتى وفاته ﷺ.

وكانه قد جند نفسه لتكثيف حضور أبي بكر وآل أبي بكر. فأبو بكر فهم نعي



النبي ﷺ نفسه حين قال: (انَّ عبداً من عباد الله خيرُه الله بين الدنيا وبين ما عنده)، وفهمها أبو بكر فبكى فقال: «بل نفديك بأنفسنا وأبنائنا» فقال: (على رسلك يا أبا بكر)؟

وأبو بكر يحظى ببقاء بابه شارعاً إلى المسجد وتغلق سائر الأبواب غير بابه؟ وأبو بكر يؤمر بالصلاة دون غيره؟ وأخيراً اضطجع النبي ﷺ في حجرة ابنة أبي بكر، وعبد الرحمن بن أبي بكر يدخل وفي يده سواك أخضر فينظر إليه النبي ﷺ وتعلم عائشة ابنة أبي بكر أنه يريد فتأخذه وتمضغه حتى لان وتعطيه فيستنّ به. وأخيراً توفي وهو في حجرها وبين سحرها ونحرها. فهذا الحضور المكثف لأبي بكر وآل أبي بكر يثير التساؤل عن عمل أهل بيت النبي ﷺ وبقية نسائه أين كانوا وماذا كان في حضورهم؟ في قراءة ابن خلدون؟

ألم يقرأ ابن خلدون حديث سلمان الفارسي قال: «دخلت عليه - أي على النبي ﷺ - صبيحة يوم قبل اليوم الذي مات فيه فقال لي: (يا سلمان ألا تسأل عما كابدته الليلة من الألم والسهر أنا وعليّ) فقلت يا رسول الله: ألا أسهر الليلة معك بدله؟ فقال: (لا هو أحق بذلك منك)» (٧٣).

ألم يقرأ ابن خلدون حديث حذيفة قال: «كان عليّ أسند رسول الله ﷺ إلى ظهره فقلت لعليّ هلمّ أراو حك؟ فقال رسول الله ﷺ: (هو أحق به)» (٧٤).

وإذا كان ابن خلدون لم يقرأ ذلك، فهل هو لم يقرأ حضور العباس وحديث اللدود (٧٥)؟ قال ابن أبي الحديد: «وقد وقع اتفاق المحدثين كلّهم على أنّ العباس كان ملازماً للرسول ﷺ أيام مرضه في بيت عائشة وهذا لا ينكره أحد» (٧٦).

وهو لم يقرأ حديث مسارة النبي ﷺ لابنته فاطمة؟ مرتين بكت في الأولى وضحكت في الثانية وهذا ما رواه الشيخان وغيرهما ممّا جل عن البيان (٧٧).

وهو لم يقرأ حديث ابن عباس: «إنه خرج في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه



بعصابة دسء ملتحفاً بملحفة على منكبيه فجلس على المنبر وأوصى بالأنصار فكان آخر مجلس جلسه» (٧٨).

وهو لم يقرأ حديث الفضل بن العباس: «وقال له النبي ﷺ: يا فضل شدّ هذه العصابة على رأسي فشدّها... الخ» (٧٩).

وهو لم يقرأ حديث أم الفضل قالت: «خرج رسول الله ﷺ وهو عاصب رأسه في مرضه وصلى بنا المغرب فقرأ بالمرسلات، فما صلى بعدها حتى لقي الله تعالى» (٨٠).

وهو لم يقرأ حديث أم المؤمنين زينب: «— وهي تقول لأصحاب النبي ﷺ الذين لغطوا عندما أمر بإحضار الدواة وصحيفة ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً. فقال عمر بن الخطاب من لفلانة وفلانة — مدائن الروم — إن رسول الله ﷺ ليس بميت حتى نفتحها ولو مات لانتظرناه كما انتظرت بنو إسرائيل موسى فقالت زينب زوج النبي ﷺ: ألا تسمعون النبي ﷺ يعهد اليكم فلغطوا فقال: (قوموا)، فلما قاموا قبض النبي ﷺ مكانه» (٨١).

وهو لم يقرأ حديث أم المؤمنين أم سلمة قالت: «والذي أحلف به إن كان عليّ لأقرب الناس عهداً برسول الله ﷺ قالت عدنا رسول الله ﷺ غداة بعد غداة يقول: جاء عليّ — مراراً — قالت: وأظنه كان بعثه في حاجة قالت: فجاء بعد وظننت إن له عليه حاجة، فخرجنا من البيت فقعدنا عند الباب فكنت من أدناهم إلى الباب، فأكبّ عليه عليّ فجعل يسارّه ويناجيه، ثم قبض رسول الله ﷺ من يومه ذلك فكان أقرب الناس به عهداً» (٨٢).

وإذا كان ابن خلدون لم يقرأ كل ذلك، فهل يعقل أنه لم يقرأ ما روته عائشة وأخرجه البخاري عنها مكرراً وكلاهما عنده في المقام الأسمى من خروجه ﷺ متوكئاً على العباس ورجل — هو عليّ — ولكن عائشة لا تطيق لها نفس أن تذكره بخير وهي تستطيع كما قال ابن عباس فيما رواه الطبري (٨٣).



ألم يقرأ ابن خلدون هذا الحضور لعليّ والعباس عند النبي ﷺ وقد خرج متوكئاً عليهما حين صلى أبو بكر فتحاه وصلى هو ﷺ بالناس؟ أوليس هذا في صحيح البخاري وتاريخ الطبري وطبقات ابن سعد، وابن خلدون قد رأى تلك الكتب جميعها وأخذ عنها خصوصاً عن كتاب الطبري الذي قال عنه - في ذكره أمر الجمل - اعتمدناه للوثوق به لسلامته من الأهواء الموجودة في كتب ابن قتيبة.

ثمّ ما بال الناس الذين سألوه عن مغسّله وكفنه والصلاة عليه وحتى عمّن يدخله القبر، ما بالهم لم يسألوه عمّن يتولى أمرهم من بعده؟

ثمّ ما باله ﷺ لم يقدم أبا بكر للصلاة عليه أولاً مادام قد أمر بتقديمه للصلاة بالمسلمين مكانه كما يروي ابن خلدون وغيره؟ ولندع ذكر ما في قراءة ابن خلدون من مثار التساؤل، ونعود إلى إنكاره الوصية للإمام كما مرّ عن مقدمته. وإلى إقراره بأنّ الذي منع من كتابة ذلك هو عمر، وما صرح به ثانياً بأنّ الذي منع قال: «إنّه يهجر» فتكون النتيجة ما سبق أن ذكرناه في (ماذا قال عمر؟) وآنه الذي قال: «إنّ الرجل ليهجر».

وأما كون النبي ﷺ لم يكتب الكتاب لمنع عمر ليس يعني أنّه لم يكن قد أوصى عليّاً، فما نعى به على الشيعة في ذلك، وزعم أنّه أمر لم يصح ولا نقله أحد من أئمة النقل. فنقول له إنه أمر صحيح ونقله جماعة من أئمة النقل.

ونحن لا نطيل الوقوف معه في سرد ما يستدل به الشيعة على وصاية عليّ عن النبي ﷺ إذ لم يكن دليلهم منحصرًا بذلك الكتاب الذي أراد ﷺ أن يكتبه ومنع عمر منه فلم يقع. فإنّ لديهم من الأدلة الأخرى والتي رووها عن مصادرهم ومصادر غيرهم وفي هذا القسم الثاني ما يرغب ابن خلدون على قبول أحاديثهم ففيها من صحاح قومه وسننهم ومسانيدهم وتواريخهم، وفيها أحاديث دلت على أنّ عليّاً كان وصيّ رسول الله ﷺ من قبل يوم الخميس يوم حديث الرزية، بل كان هو وصيّ



رسول الله ﷺ من يوم بدء الدعوة كما في حديث الإنذار. وإليك بعض ما جاء في ذلك صريحاً بالوصية:

١ - قال ﷺ: (إنّ هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم) (٨٤).

٢ - قال ﷺ: (فأنت أخي ووزير ووصيي وخليفتي من بعدي...) (٨٥).

فإذا كان رسول الله ﷺ جعله وصياً واختاره أخاً ووزيراً ووصياً ووارثاً وخليفةً من بعده منذ بدء الدعوة حتى سائر المشاهد بعد ذلك وفيها أكثر من شاهد، فما ذنب الشيعة إذا آمنوا بصحة ما رواه أسلافهم وأخلافهم، ووافقهم عليه سواهم من لم يمنعهم خلافهم. وحديث الوصية شائع ذائع هتف به الصحابة شعراً ونثراً، ولم ينكر عليهم أحد ذلك.

قال ابن أبي الحديد المعتزلي الحنفي - على ما يبالي - : «ومّا رويته من الشعر في صدر الإسلام المتضمّن كونه عليّاً وصيّ رسول الله قول عبد الله بن أبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب:

ومنا عليّ ذاك صاحبُ خيرٍ وصاحب بدر يوم سالت كتائبه
وصيّ النبيّ المصطفى وابن عمّه فمن ذا يدانيه ومن ذا يقاربه

- ثمّ استطرد يذكر أشعاراً لجماعة من الصحابة في ذلك منهم: عبد الرحمن بن جعيل، وأبو الهيثم بن التيهان - وكان بدرياً - وعمر بن حارثة الأنصاري، وسعيد بن قيس الهمداني، وزيايد بن لييد الأنصاري، وحجر بن عدي الكندي، وخزيمة بن ثابت الأنصاري ذو الشهادتين - وكان بدرياً - وابن بديل بن ورقاء الخزاعي، وعمرو بن أحيحة، وزحر بن قيس الجعفي... - وقال بعد ذكر أشعار هؤلاء العشرة - ذكر هذه الأشعار والأراجيز بأجمعها أبو مخنف لوط بن يحيى في كتاب وقعة الجمل، وأبو مخنف من المحدثين ومن يرى صحة الإمامة بالاختيار، وليس من الشيعة ولا معدوداً من



رجالها ثم قال:

ومما رويناه من أشعار صفيين التي تتضمن من تسميته عليه السلام بالوصي ما ذكره نصر بن مزاحم بن يسار المنقري في كتاب وقعة صفيين وهو من رجال الحديث، ثم ذكر أشعاراً وأراجيز لكل من الإمام أمير المؤمنين نفسه، وللأشعث بن قيس، وزحر بن قيس أيضاً، وجريير بن عبد الله البجلي، والنعمان بن عجلان الأنصاري، وعبد الرحمن بن ذؤيب الأسلمي، والمغيرة بن الحرث بن عبد المطلب وأخيراً قول صاحبنا عبد الله بن عباس حبر الأمة:

وصي رسول الله من دون أهله وفارسه إن قيل هل من منازل
فدونكه إن كنت تبغي مهاجرا أشم كنصل السيف غير حلاحل

- ثم ختم ابن الحديد ذلك بقوله: - والأشعار التي تتضمن هذه اللفظة كثيرة جداً، ولكننا ذكرنا منها ههنا بعض ما قيل في هذين الحربين - يعني الجمل وصفين - فأما ما عدهما فإنه يجل عن الحصر، ويعظم عن الإحصاء والعدّ: ولولا خوف الملالة والإضجار، لذكرنا من ذلك ما يملأ أوراقاً كثيرة... اهـ^(٨٦).

ولنعم ما استدل به عبد الرزاق الصنعاني صاحب المصنف فقد ذكر فيه بسنده عن معمر عن قتادة أن علياً قضى عن النبي صلى الله عليه وآله أشياء بعد وفاته كان عامتها عدة. قال: حسبت أنه قال خمس مائة ألف.

قال عبد الرزاق: يعني دراهم.

قلنا لعبد الرزاق وكيف قضى النبي صلى الله عليه وآله وأوصى إليه النبي صلى الله عليه وآله بذلك؟

قال: نعم لا أشك أن النبي صلى الله عليه وآله أوصى إلى علي، فلولا ذلك ما تركوه أن يقضي^(٨٧).

فبعد هذا كيف يستنكر ابن خلدون ما تدعيه الشيعة من وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام ومادام هو نفسه اعترف بأن النبي صلى الله عليه وآله أمر بإحضار دواة وقرطاس ليكتب

لأمته كتاباً لن يضلوا بعده أبداً، واعترف أيضاً بأن عمر هو الذي منع، واعترف بأن بعضهم - المانعين - قال: (إنه يهجر). ولم يكن ذلك إلاً عمر. فما دام ابن خلدون اعترف بجميع ذلك عليه أن يدعن بصحة ما تدعيه الشيعة، لأن ذلك ورد في اعترافات عمر، كما ذكرنا في (عمر يون أكثر من عمر).

فقد اعترف لابن عباس حبر الأمة - في حديث بينهما حول الإمام والخلافة - : «ولقد أراد - رسول الله ﷺ - في أن يصرح باسمه - يعني علياً - فمنعت من ذلك إشفافاً وحيطة على الإسلام».

وقال مرة أخرى في محاوراة بينهما في الموضوع نفسه: «إن رسول الله ﷺ أراد ذلك وأراد الله غيره فنفذ مراد الله ولم ينفذ مراد رسوله»؟!!

وقال في مرة ثالثة: «لقد كان من رسول الله ﷺ ذرواً من قول لا يثبت حجة ولا يقطع عذراً».

إلى آخر ما هنالك من اعترافات خطيرة ذكرناها هناك فليرجع إليها من شاء. والذي يلفت النظر في القراءة الخلدونية التصريح بأن النبي ﷺ هو الذي عين قبره في بيته فقال: (دعوني على سريري في بيتي على شفير قبوري)، فهو لم يترك ذلك مجهولاً حتى يجار أهل البيت في مكان دفنه فينقذهم من الحيرة أبو بكر بتعيين المكان كما يجلو رواية ذلك للبكرين، كما أن في تصريحه ذلك أيضاً نفياً لمن زعم أن البيت هو لعائشة بل هو بيت النبي ﷺ وإنما لها حجرتها فيه.

ومهما قيل عن فهم ابن خلدون في الاجتماع وفلسفة التاريخ فهو غير بارع في التحوير، ولا أمين في العرض كما رأيناه فيما مر من خلط عنده وخبط مما لا يخفى على القارئ النبيه.

وإن لم يكن هو بدعاً في ذلك فقد رأينا قبله من وافق ابن خلدون في هواه، ومن بعده من شايعه على دعواه، وذلك هو الشهاب الخفاجي الذي بهت الشيعة كما بهتهم



ابن خلدون، فقال: «وقد ادعى الرافضة أنّ الكتاب الذي أراد النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كتابته كان فيه الوصية بخلافة عليّ، فلذا منع منه عمر. وهو كذب منهم عليه»^(٨٨).

وبقيت تهمته للشيعة بوضع حديث الرزية منطوقاً ومفهوماً حتى الأمس القريب. ألم يقل محمد عزة دروزة في كتابه (تاريخ العرب في الإسلام تحت راية الخلفاء الراشدين): «ونحن لا نستبعد أن تكون الرواية من مصنوعات الشيعة المتأخرين»^(٨٩).

أقول: ونحن قد ذكرنا مصادر الرواية وعرضنا أسماء الرواة حسب القرون ولم نذكر فيهم من الشيعة أحداً، فهل كلّ أولئك الحفاظ كانوا في غفلة عما رآه دروزة أو أنها منه طعنة الهمزة اللمزة!

والرجل بالرغم من كثرة كتبه التاريخية لا أراه إلاّ راجلاً في تمييز أحداث التاريخ، ولست متجنياً عليه، فهنا يقرأ له قوله بعد ذكر رواية الطبري في إجماع أمير المؤمنين على البيعة لأبي بكر: «ونرجح أنّ هذا الخبر مصنوع مدسوس من الشيعة»^(٩٠)، ولم يزل يرسل في غير سدد، حتى جعل رواية أبي بكر في مطالبة الزهراء عليها السلام بفدك فروى لها «إنا لا نورث ما تركناه صدقة»، هي نهاية الخصام وبها انقطع الكلام، ولعلّه يحاول من طرف خفي إشارة إلى الوثائم فقال: «ويكون ما عدا ذلك من مزيادات الشيعة ومدسوساتهم»^(٩١).

وكم له ولغيره من تهم بهتوا بها الشيعة، ومرّت نحو هذه النعمة عن غيره، ومهما يكن فالجواب على بهتانه، يعلم ممّا مرّ في ردّ ابن خلدون وبطلانه وممّا مرّ فيما سبق من بيان ماذا أراد أن يكتبه النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فراجع.

ثمّ إنّ من الغريب من ابن خلدون وأضرابه من الناصبة ذكرهم لقول عائشة: «مات بين سحري ونحري»، من دون أي تعليق عليه، أو توجيه له، مع أنّها لما حدثت



به من سأها عن مرض النبي ﷺ وجاء السائل فذكر ذلك لحبر الأمة عبد الله بن عباس فاستنكر عليه قولها وأبى تصديقها في زعمها، فقال له: «أتعقل والله لتوفي رسول الله ﷺ وإنه لمستند إلى صدر علي» (٩٢)، وفي حديث ثانٍ رواه الطبراني عن ابن عباس قال: «جاء ملك الموت إلى النبي ﷺ في مرضه الذي قبض فيه فأستأذن ورأسه في حجر علي» (٩٣).

وفي حديث ثالث عن ابن عباس أيضاً: «إن النبي ﷺ ثقل وعنده عائشة وحفصة إذ دخل عليّ عليّاً فلما رآه النبي ﷺ رفع رأسه ثم قال أدن مني أدن مني فأسنده إليه فلم يزل عنده حتى توفي» (٩٤).

فهذا يعني أنّ قول عائشة لم يكن متفقاً على صحته بل هو مرفوض من قبل حبر الأمة عبد الله بن عباس وهو من أهل البيت الذين كانوا عند النبي ﷺ حين الوفاة. فكان علي من يقول بقول عائشة معاملة ما ورد عن ابن عباس في رفضه، وليعلم القارئ أنّه لم يكن ابن عباس وحده يرفض ذلك فعن أم سلمة ورد مثل ذلك كما مرّ (٩٥) وعن عمر ما يؤيده أيضاً (٩٦).

أيهما الشفيق الرفيق النبي ﷺ أم عمر؟

لقد مرّت بنا كلمة عمر - مراراً - «فمنعت من ذلك اشفاقاً وحيطة على الإسلام»؟ كما مرّ في أقوال علماء التبرير أنّ ذلك اشفاقاً منه على النبي ﷺ ومرّت كلمته الأخرى: «أراد أن يذكره للأمر في مرضه فصددت عنه خوفاً من الفتنة»، وليس فيها من الشفقة شيء، وقد استوجب ذلك علينا أن نعمل الموازنة في الشفقة على المسلمين والرفق بهم بين الرسول الكريم الأمين ﷺ، وبين عمر.

وإنّها من سخرية القدر واحدى الكبر، ولكن فرضها علينا أبناء عمر ورددتها

البيغائيون فلا ضير ولا جبر في ذلك:



فالرسول الكريم ﷺ الذي وصفه الله تعالى بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (٩٧)، وقال فيه تعالى مخاطباً المؤمنين: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (٩٨)، فهل بعد هذا من مجال للقول؟ أم هل يكون من المقبول والمعقول أن لا يكون شقيقاً رفيقاً بالمؤمنين ويكون عمر هو الشقيق الرفيق فيحناط على الإسلام ويخاف الفتنة؟!

سبحانك اللهم إن هذا إلا بهتان عظيم. وإشفاق عمر على من؟ أعلى النبي ﷺ وقد صدمه بكلمته حتى أغمي عليه! أم على المسلمين وقد أضع عليهم نعمة الاعتصام من الضلالة بالكتاب؟ وكيف يصدق ذلك إنسان في مثل عمر الذي كان في أخلاقه وألفاظه جفاء وعنجهية ظاهرة - كما وصفه ابن أبي الحديد - وهو ممن لايتهم عليه (٩٩) فهل يُصدق في زعمه؟ اشفاقاً وحيطةً على الإسلام؟

وعمر هو الذي قال فيه الصحابة لأبي بكر حين أراد استخلافه عليهم بعده: «تستخلف علينا فظاً غليظاً، فلو قد ولينا كان أفظ وأغلظ فما تقول لربك إذا لقيته» (١٠٠).

وعمر هو الذي خطب في الناس فقال: «بلغني أن الناس قد هابوا شدتي، وخافوا غلظتي، قد كان عمر يشدد علينا ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، ثم اشتد علينا وأبو بكر (رضي الله عنه) والينا دونه، فكيف الآن وقد صارت الأمور إليه. ولعمري من قال ذلك فقد صدق» (١٠١).

وهو الذي وصف الإمام أمير المؤمنين علياً في خطبته الشَّقْشِقِيَّة أيامه وطبيعته في الحكم فليرجع إليها.

أهكذا إنسان يمكن أن يوصف بأن ما صدر منه بتلك الغلظة والشدّة، ونبو الكلمة وجفوة اللهجة، كان منه ذلك إشفاقاً وحيطةً وخوف الفتنة!! والرسول الصادق الأمين الذي يسدده الوحي ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ



يُوحَى ﴿١٠٢﴾، ويقول لأمته: (ائتوني بدواة وكتف لأكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً) ليس شقيقاً على أمته؟! وعمر بمنعه يكون منه اشفاقاً وحيطة على الإسلام؟! ولا مجال لأن يكونا معاً شقيقين لتعارضهما في مورد الشفقة، وهكذا تضيع المقاييس عند ضياع العقول في متاهات الهوى، فما ذكر من تعليل زعم الشفقة من عمر تعليل عليل، وليس هو بمقبول، حتى لدى السذج وبسطاء العقول، فضلاً عن الناهبين والباحثين من العلماء الواعين.

عملية التزوير من أنحاء التبشير:

لما كان حديث الكتف والدواة واضح الدلالة على أن المراد منه كان هو تأكيد النص على ولاية عليٍّ عليه السلام ولذلك منع منه عمر كما اعترف هو بذلك، وقد مرّ ذكره والإشارة إليه مراراً. وكذلك فهمه من تابعه على منعه. ولكن تعرض للمسوخ والتشويه والتشكيك ولم يسلم من زبانية الوضاعين، ويزيد القارئ إيماناً بأنهم فهموا ذلك منه، ما تشبث به رواية السوء وسجلته الأقلام المشبوهة تشويهاً للحقيقة، وإمعاناً في غثيثة التزوير حيث انبرى فريق منهم إلى مسخ أصل الحديث وتحويل نصه، بعد ان عجزوا في تبرير ما قاله عمر وما ساقوه من أعذار تافهة. فذكروا ان الحديث كان لصالح أبي بكر، فرووا في ذلك عن عائشة وعن أخيها عبد الرحمن. فقد أخرج مسلم وأحمد والبخاري وغيرهم عن عائشة قالت: «قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي مات فيه: (ادعي لي عبد الرحمن بن أبي بكر أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه أحد). ثم قال: (معاذ الله أن يختلف المؤمنون في أبي بكر)» (١٠٣).

وأخرج ابن عساكر كما نقله عنه المتقي في كنز العمال عن عبد الرحمن ابن أبي بكر عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: (ائتني بدواة وكتف أكتب كتاباً لا تضلوا بعده أبداً). ثم قال: (ياأبي الله والمؤمنون إلاّ أبا بكر) (١٠٤).



قال ابن أبي الحديد في شرح النهج: «وضعه في مقابلة الحديث المروي عنه صلى الله عليه وآله في مرضه: (إئتوني بدواة وبياض أكتب لكم ما لا تضلون بعده أبداً)، فاختلفوا عنده، وقال قوم لقد غلبه الوجد حسبنا كتاب الله» (١٠٥).

وفي قول هذا المعتزلي وهو غير متهم على الوضاعين البكرين وهو من علماء التبرير أيضاً. ما يغني عن التعليق على ما في الحديثين من نظر، وفيه ما يكفي للتدليل على كذب الحديثين.

ففي آخر الحديث الأول: (معاذ الله أن يختلف المؤمنون في أبي بكر) وهذا ما قد وقع في السقيفة وخارجها، وتخلف عن بيعته أمير المؤمنين عليه السلام ومعه بنو هاشم وتخلف عنها سعد بن عباد و من معه من الأنصار وتخلف عنها سلمان وأبو ذر والمقداد وعمار وبريدة و و فهل يجروء أحد ان يقول هؤلاء جميعاً ليسوا من المؤمنين - والعياذ بالله - معاذ الله أن يقول ذلك أحد، كيف وهم من خيرة المؤمنين وفيهم أول المؤمنين إيماناً وهو علي عليه السلام.

فمعاذ الله أيضاً أن يكون النبي صلى الله عليه وآله قال كذلك.

واعطف على ذلك ما جاء في الحديث الثاني: (يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر)، فقد أبى ذلك حين تخلف عنه من ذكرنا واختلفوا فيه، فأين ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وآله من قوله: (يأبى الله)، والذي وقع خارجاً يثبت أنه تعالى لم ياب ذلك، وأن المؤمنين أيضاً لم يابوا ذلك حين تخلفوا عنه واختلفوا فيه.

قال الدكتور أحمد محمود صبحي في كتابه: «ولا شك أن الوضع ظاهر في هذا الحديث وانه أريد به معارضته حديث الشيعة في أمر كتاب النبي صلى الله عليه وآله الذي ينسب إلى عمر أنه منعه، ولو صح كتاب النبي صلى الله عليه وآله إلى أبي بكر لكان نصاً جليلاً لأبي بكر، وهو ما لم يقل به جمهور المسلمين، ثم لم يطلب النبي أن يكتب الكتاب ثم يعدل عنه؟ ولم يثبت أن عائشة دعت أباهما ولا أخاهما وما أحرصها على دعوتها في أمر جليل كهذا... اهـ» (١٠٦).



سبحان الله حديث الدواة والكتف الذي ترويه كتب الصحاح والمسانيد والتاريخ والسير من جميع المسلمين، يقول عنه الدكتور: (حديث الشيعة)؟ وحديث عائشة الذي لا يشك هو بوضعه يقول لو صح... لكان نصاً جلياً لأبي بكر؟ وهو مالم يقل به جمهور المسلمين؟ ولعله لم يقف على قول ابن حزم في الفصل: «فهذا نص جلي على استخلافه عليه الصلاة والسلام أبا بكر على ولاية الأمة بعده...»^(١٠٧)، وهكذا تبقى ازدواجية المعايير عند المحدثين كما كانت عند السابقين.

ونعود لحديث عائشة وحديث عبد الرحمن فنقول: ولو كان للحديث أدنى نصيب من الصحة لأظهره عند حاجة أبيهما إلى أدنى دعم في أخرج وقت، فلماذا كتماه وهما ولداه.

ولا يبعد - كما أرى - أن الحديثين كانا في بطن الريب، ولم ينزلاً من ظهر الغيب. ولم يولدا إلا بعد حين من الدهر، ولم يكونا من قبل شيئاً مذكوراً، لكن صرار معاوية وتعاون الحاقدين على الإمام معه اختلق كثيراً من نحو ذلك.

محاولات بائسة يائسة:

لقد كان حديث الكتف والدواة واضح الدلالة على المراد كتابته، وهو تأكيد النص - تحريماً - على خلافة الإمام عليّ عليه السلام وهذا هو الذي فهمه الحاضرون، ومنهم عمر لذلك منع منه، وقد مرّت بنا في أجوبة التساؤلات الأربعة إثبات ذلك فلا حاجة إلى إعادته. ولما كان الحديث المذكور أقص مضاجع كثير من القائلين بخلافة أبي بكر، فبدلوا جهداً جهيداً وأصروا عناداً على التماس مخرج من المأزق الذي أوقعهم فيه الحديث المذكور. فقالوا وقالوا وقد مرّت بنا نماذج من ذلك في أقوال علماء التبشير.

وأظن أن القارئ على ذكر من مقالة ابن حزم الظاهري الذي ذكر الحديث ثم عقب قائلاً: «هذه زلة العالم التي حذر منها الناس قديماً، وقد كان في سابق علم الله



تعالى أن يكون بيننا الاختلاف وتضل طائفة وتهتدي بهدى الله أخرى، فلذلك وافق عمر ومن وافقه بما نطقوا به، ممّا كان سبباً إلى حرمان الخير بالكتاب الذي لو كتبه لم يُضل بعده.

ولم يزل أمر هذا الحديث مهماً لنا، وشجى في نفوسنا، وغصة نتألم لها، وكنا على يقين من الله تعالى لا يدع الكتاب الذي أراد نبيه صلى الله عليه (وآله) وسلّم أن يكتبه فلن يُضل من بعده دون بيان، ليحيا - كذا - من حي عن بيّنة، إلى أن من الله تعالى بأن أوجدناه فانجلت الكربة والله المحمود» (١٠٨).

ثمّ ذكر ما انجلت به عنده الكربة وذلك ماروته عائشة وعبد الرحمن ابنا أبي بكر لصالح أبيهما - وقد مرّ ذكرهما قريباً في التلاعب الرخيص، كما ذكرنا أوجه الخلل فيها في التعقيب على ما قاله ابن حزم، وفي التلاعب الرخيص، وليس يعيننا ذلك.

لكن هلمّ الخطب فيمن زاد على ابن حزم في حزمته، وأفرغ كلّ ما في جعبته من سهام مسمومة لأسباب معلومة، ذلك هو ابن كثير الشامي الذي أغرب وأسهب، وشرّق وغرّب فهو ذكر في سيرته حديث الكتف والدواة نقلاً عن البخاري ومسلم ثمّ عقب قائلاً: «وهذا الحديث ممّا قد توهم به بعض الأغبياء من أهل البدع من الشيعة وغيرهم، كلّ مدّع أنّه كان يريد أن يكتب في ذلك الكتاب ما يرمون إليه من مقالاتهم، وهذا هو التمسك بالمتشابه وترك المحكم. وأهل السنّة يأخذون بالمحكم ويردّون المتشابه إليه، وهذه طريقة الراسخين في العلم كما وصفهم الله (عزّ وجل) في كتابه. وهذا الموضوع ممّا زلّ فيه أقدام كثير من أهل الضلالات، وأمّا أهل السنّة فليس لهم مذهب إلاّ اتباع الحقّ يدورون معه كيفما دار.

وهذا الذي كان يريد عليه الصلاة والسلام أن يكتبه قد جاء في الأحاديث الصحيحة بالتصريح بكشف المراد منه.

فإنّه قد قال الإمام أحمد: ثمّ ذكر حديث عائشة» (١٠٩).

كشف جديد في رواية الحديث عن عكرمة :

لقد مرّ في صور الحديث رواية عكرمة لأربع من صورته، وهي على ما بينها من تفاوت الألفاظ الذي قد تحمّل عبأه الرواة عنه، لكن القاسم المشترك بينها يوحي بأنّ حديث الكتف والدواة، كان يوم الاثنين الذي مات فيه رسول الله ﷺ (الصورة ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠).

وهذا كشف جديد لم يسبق إليه غير عكرمة، ولما كان احتمال أن يكون النبي ﷺ دعا بكتابة الكتاب مرتين، مرة في يوم الخميس في مرضه قبل وفاته بأربعة أيام، ومرة أخرى في يوم الاثنين يوم وفاته، احتمال مستبعد جداً، لأنّه ﷺ لما كان في دعوته يوم الخميس لم يلق استجابة مرضية، بل سمع كلمة نابية جافية، لماذا يكرر الطلب ثانياً وهو القائل لمن سأله في يوم الخميس بعد طرد المنازعين: أنأتيك بالذي طلبت فقال أو بعد ماذا؟ (الصورة ١٨).

وفي رواية عكرمة (الصورة ١٨): ثم أتوه بالصحيفة والدواة فقال: (بعد ما قال قائلكم ما قال؟) فمن أبي أن يكتب بعد الذي سمعه من عمر، كيف يستدعي مرة أخرى بإحضار الدواة والكتف ليسمع عين الجواب الأوّل منه أيضاً؟

فما ورد في روايات عكرمة في المقام لا يخلو من نظر، خصوصاً وان عكرمة كان كذاباً وقد كذب على ابن عباس حتى حبسه عليّ بن عبد الله بن عباس على باب الكنيف فقيل له فيه: فقال: «أنّه يكذب على أبي»^(١١٠)، وأمره في الكذب مشهور، حتى أنّ ابن عمر قال لمولاه سالم: «اياك أن تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس»^(١١١).

فالصحيح ما عليه بقية الرواة عن ابن عباس (رضي الله عنه) من أنّ الحديث كان يوم الخميس.



ما هي الوصية الثالثة؟

سؤال فرضته صورة الحديث التاسعة، المروية عن طريق سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (رضي الله عنه) بأشكالها المختلفة. ولما كانت تلك الصورة - كما قلنا عندها - تكاد ينعدم عندها وضوح الرؤية، لاختلاف الرواة عن سفيان إلى نحو من خمس عشرة رواية، يمكن أن تكون كل رواية صورة بحد ذاتها. ومهما كان الاختلاف بين الرواة عن سفيان، فثمة أمر بالغ الأهمية يرويه سفيان عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وذلك أنّ النبي ﷺ بعد أن طرد المنازعين له المشاقين أمره: قال أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم. وسكت عن الثالثة عمداً أو قال: فنسيتها؟

هذه الوصايا الثلاث لم ترد مسندة عن غير طريق سفيان بن عيينة، وإن وردت مرسلة كما في الصورتين (٢١ - ٢٣).

ثمّ ما ورد عن طريق سفيان فيه غمغمة في تعيين الثالثة، فمن هو الذي غصّ بريقه فلم يفصح بها، ولا بدّ من عرض نماذج لما ورد عسى أن نستشف كنه الوصية الثالثة التي شق على الراوي الإفصاح بها لأي غرض كان:

١ - أوصى بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد... وسكت عن الثالثة عمداً، أو قال فنسيتها (وهذا ما رواه يحيى بن آدم وأحمد بن حنبل عن سفيان).

فيا ترى من هو الذي سكت عمداً؟ أهو رسول الله ﷺ - وحاشاه - لماذا أراد أن يوصي بها؟ ولماذا سكت عنها؟ فإن كان هو لماذا لم يستفهموه عنها؟ أهو ابن عباس؟ فلماذا حدّث بها؟ ولماذا سكت عنها؟ أهو سعيد بن جبير الراوي عنه؟ أهو، أهو؟ سؤال بعد سؤال. يطول بذلك المقام والمقال. والجواب على احتمال أن يكون

الرسول ﷺ أو من ذكرنا أسماءهم هو الذي سكت عنها يدفعه ما يأتي من قول سفيان إن هذا من قول سليمان. إذن لماذا اختلف الرواة في النقل عن سفيان في ذلك، فقد جاء: «ونسيت الثالثة» كما في رواية قبيصة عن سفيان.

وجاء: «والثالثة خير، أمّا أنّه سكت عنها، وأمّا ان قال فنسيتها» كما في رواية محمد بن سلام عن سفيان، وجاء في هذه الرواية قال سفيان هذا من قول سليمان.

وجاء: «فإمّا أن يكون سعيد سكت عن الثالثة عمدًا، وإمّا أن يكون قالها فنسيتها» كما في رواية عبد الرزاق عن سفيان أنّه قال الخ...

وجاء: «قال ابن عباس وسكت عن الثالثة أو قال: فأنسيتها» كما في رواية سعيد بن منصور عن سفيان برواية سنن أبي داود في المتن.

وجاء في رواية في هامش سنن أبي داود: «قال الحميدي عن سفيان قال سليمان: لا أدري أذكر سعيد الثالثة فنسيتها أو سكت عنها».

إلى غير ذلك من تهويز وتشويش لتضييع الوصية الثالثة. ولكن الباحث المجدّ والقارئ الواعي لا يخفى عليه ما وراء الأكمة، فقد ورد في رواية أبان بن عثمان عن بعض أصحابه - وذكر حديث الدواة والصحيفة - وقد مرّ بلفظه في (الصورة ٢١) وفيها فدعا العباس بصحيفة ودواة فقال بعض من حضر: «انّ النبيّ يهجر» ثمّ أفاق النبيّ ﷺ فقال له العباس: «هذه صحيفة ودواة قد اتينا بها يارسول الله» فقال: (بعد ما قال قائلكم ما قال) ثمّ أقبل عليهم وقال: (احفظوني في أهل بيتي، واستوصوا بأهل الذمة خيراً، وأطعموا المساكين، واكثروا من الصلاة، واستوصوا بما ملكت أيما نكم - وجعل يردّد ذلك ﷺ - وإني لأعلم أنّ منكم ناقض عهدي، والباغي على أهل بيتي).

فتبيّن أنّ الثالثة هي الوصية بأهل بيته فهي التي تغصّ بها النفوس فلا تطيق ذكرها أمّا لنُصب أو من خوف الحاكمين، وإذا عرفنا أنّ الساكت هو سليمان الأحول - وهو صاحب القول: «أو فنسيتها» - عرفنا أنّ الرجل كان في أيام الحجاج الذي كان



يطارد سعيد بن جبير حتى القي القبض عليه وهو عائد بمكة، فلعله كان معه بمكة مختفياً، أمّا الوصايا الأخر فليس فيها ما يدعو للسكوت عنها أو زعم نسيانها.

ولشرح الحديث حول تفسير «ونسيت الثالثة» تشريق وتغريب، فمنهم من رأى أنّها تجهيز جيش أسامة، ومنهم من قال: «يحتمل أنّها قوله ﷺ: (لا تتخذوا قبوري وثناً)».

إلى غير ذلك ممّا لا يقره المنطق، فإنّ كلّ ما ذكره ليس فيه ما يستدعي الكتمان، والتحایل عليه، وما ذلك إلاّ استهجان بالعقول الواعية.

والذي يؤكّد ما نذهب إليه شهادة ثلاثة من الصحابة أنّ النبيّ ﷺ كان آخر ما تكلم به هو الوصية بأهل بيته كما قال ابن عمر:

١- فقد قال ابن حجر في صواعقه نقلاً عن الطبراني عن ابن عمر: «إنّ آخر ما تكلم به النبيّ ﷺ عليه وآله وسلم: (اخلفوني في أهل بيتي)» (١١٢).

٢، ٣- وأخرج التابعي الجليل سليم بن قيس الهلالي في كتابه السقيفة قال: «قلت: لعبد الله بن العباس - وجابر بن عبد الله الأنصاري إلى جنبه - : شهدت النبيّ عند موته؟ قال: نعم، لما ثقل رسول الله ﷺ جمع كلّ محتلم من بني عبد المطلب وامرأة وصبي قد عقل، فجمعهم جميعاً فلم يدخل معهم غيرهم إلاّ الزبير - فإنّها دخلت لمكان صفيّة - وعمرو بن أبي سلمة (١١٣) وأسامة بن زيد. ثمّ قال (١١٤): إنّها هؤلاء الثلاثة منا أهل البيت، أسامة مولانا ومنا، وقد كان رسول الله ﷺ استعمله على جيش وعقد له - وفي ذلك الجيش أبوبكر وعمر، فقال كلّ واحد منهما لا ينتهي أمره - يعني النبيّ ﷺ فإنه يستعمل علينا هذا الصبي - فاستأذن أسامة رسول الله ﷺ ليودعه ويسلم عليه، فوافق ذلك اجتماع بني هاشم فدخل معهم، واستأذن أبو بكر وعمر وأسامة ليسلّموا على النبيّ ﷺ فأذن لهما.

فلما دخل أسامة معنا - وكان من أوسط بني هاشم، وكان شديد الحبّ له -

فقال رسول الله ﷺ لنسائه: قمن عني فأخلىنني وأهل بيتي، فقمن كلهن إلا عائشة وحفصة، فنظر إليهما رسول الله ﷺ وقال: (أخلياني وأهل بيتي)، فقامت عائشة آخذة بيد حفصة وهي تدمر غضباً وتقول: قد أخلىناك وإياهم، فدخلتا بيتاً من خشب.

فقال رسول الله ﷺ: (يا أخي أقعدني)، فأقعه عليّ عليّاً وأسنده إلى نحره.

فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (يا بني عبد المطلب اتقوا الله واعبدوه، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ولا تختلفوا، ان الإسلام بني على خمس: على الولاية، والصلاة، والزكاة، وصوم رمضان، والحج، فأما الولاية: فله ولرسوله وللمؤمنين الذين يؤتون الزكاة وهم راعون، ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ (١١٥).

قال ابن عباس: فجاء سلمان والمقداد وأبو ذر، فأذن لهم رسول الله ﷺ مع بني عبد المطلب فقال سلمان: يا رسول الله للمؤمنين عامة؟ أو خاصة لبعضهم؟ يعني الولاية. قال: بل خاصة لبعضهم الذين قرنهم الله بنفسه ورسوله في غير آية من القرآن. قال: من هم؟ قال: أولهم وأفضلهم وخيرهم هذا أخي عليّ بن أبي طالب - ووضع يده على رأس عليّ عليّاً - ثم ابني هذا من بعده - ووضع يده على رأس الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليّاً - ثم ابني هذا من بعده - ووضع يده على رأس الحسين عليّاً - والأوصياء تسعة من ولد الحسين واحداً بعد واحد، جبل الله المتين وعروته الوثقى، هم حجة الله على خلقه، وشهداؤه في أرضه، من أطاعهم فقد أطاع الله، ومن عصاهم فقد عصى الله وعصاني، هم مع الكتاب، والكتاب معهم لا يفارقهم ولا يفارقونه حتى يردوا عليّ الحوض) (١١٦).

فهؤلاء الثلاثة من الصحابة شهد اثنان منهم - وهما ابن عباس وابن عمر - بالوصية بأهل البيت كانت آخر وصايا النبي ﷺ عند موته وشهادة الثالث - وهو جابر بن عبد الله - كانت بتقريره صحة شهادة ابن عباس (رضي الله عنهما).



تدخل العنصر النسوي في النزاع:

لقد مرّت بنا صور الحديث، وقرأنا فيها ما يشجّي النفوس، وقرأنا في خمس منها تدخل العنصر النسوي عندما وقع الخلاف على رسول الله ﷺ ووقع التنازع بين الصحابة، فمنهم القائل قَرَّبوا لرسول الله ﷺ يكتب ما أراد، ومنهم القائل القول ما قال عمر.

فقد جاء في (الصورة ١٤) قال: «فأقبل القوم في لغطهم فقالت المرأة: ويحكم عهد رسول الله ﷺ...»، ولئن كانت هذه الصورة غير واضحة المعالم، فإنّ التي بعدها مثلها إلا أنّها أشمل لبعض ما جرى.

فقد جاء في (الصورة ١٥): «فأخذ من عنده من الناس في لغط فقالت امرأة ممن حضر: ويحكم عهد رسول الله ﷺ إليكم، فقال بعض القوم: «اسكتي فإنّه لا عقل لك، فقال النبي ﷺ: (أنتم لا أحلام لكم)».

وأوضح منها ما جاء في (الصورة ١٧): «فقالت زينب زوج رسول الله ﷺ: ألا تسمعون النبيّ يعهد إليكم، فلغطوا. فقال: (قوموا...)».

وإذا بحثنا في ثنايا تلك الصور نجد فيما رواه عمر نفسه، أنّ من استنكر ذلك من النساء أكثر من واحدة فقد جاء عنه كما في (الصورة ٣): «فقال النسوة: اتوا رسول الله ﷺ بحاجته، قال عمر فقلت: اسكتنّ فإنكنّ صواحبه إذا مرض عصرتنّ أعينكنّ، وإذا صح أخذتنّ بعنقه، فقال رسول الله ﷺ: (هنّ خير منكم)».

ونحو ذلك جاء في (الصورة ٤): «فقال النسوة من وراء الستر: ألا تسمعون ما يقول رسول الله ﷺ، فقلت: إنكن صواحبات (صواحب) يوسف، إذا مرض رسول الله ﷺ عصرتنّ أعينكنّ، وإذا صح ركبتنّ عنقه، فقال رسول الله ﷺ عليه (وآله) وسلّم: (دعوهنّ فإنهنّ خير منكم)».

ولئن كان عمر لم يفصح عن أسماء تلکم النساء اللاتي دخلن المعركة الكلامية من وراء الستر، فليس يعسر على الباحث معرفتهن، خصوصاً وقد عرفنا اسم واحدة منهن وهي أم المؤمنين زينب بنت جحش. ولما كنّ نساء النبي ﷺ حزينين كما في حديث عائشة وقد أخرجه البخاري في صحيحه^(١١٧): قالت: ان نساء رسول الله ﷺ كنّ حزينين، فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله ﷺ...^(١١٨) وإذ لا يعقل أن تكون عائشة وحزبها هنّ اللاتي أنكرن الاختلاف.

ولما كانت أم المؤمنين زينب بنت جحش من سائر نساء رسول الله ﷺ اللاتي لم تذكرهن عائشة بأسمائهن عرفنا أنّها هي ومن كان معها من حزبها هنّ اللاتي أنكرن على عمر ومن معه امتناعهم من امثال أمر النبي ﷺ وفيهنّ مَن يوالين أهل بيت النبي ﷺ وإلى القارئ أسماؤهن.

- ١- أم المؤمنين أم سلمة.
- ٢- أم المؤمنين زينب بنت جحش.
- ٣- أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث.
- ٤- أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبي سفيان.
- ٥- أم المؤمنين جويرية بنت الحارث: فهذه هي النسوة اللاتي أدركن ما يريده النبي ﷺ وهو العهد بالأمر إلى ولي الأمر من بعده لكن عمر يجبههن وينتصر لهن النبي ﷺ فيقول له: (أنتم لا أحلام لكم، دعوهن فإتّهن خير منكم).

عمر يقول بالغيبة ويقول بالرجعة فماذا يقول العمريون؟

لقد مرّت في بعض صور الحديث لمحات عابرة، ذات دلالة معينة، وهي تكفي لإدانة منكري الغيبة والرجعة، والذين كثر منهم الهرج والمرج على الشيعة لقولهم

بالغيبية وبالرجعة، فنسبوا اليهم كل قبيح، وأكثروا التشنيع والتبديع، ولسنا في مقام اثبات صحة عقيدة الغيبة والرجعة، وامكان وقوعها، ومن نافلة القول الخوض فيما أثبتته الله سبحانه في كتابه بقوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا ﴾ (١١٩) وليس يعني ذلك الحشر يوم القيامة، لأن ذلك قال فيه: ﴿ وَحَشَرْنَاَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴾ (١٢٠) فإذن هو حشر خاص (١٢١). كما قال في الغيبة في موسى عليه السلام واستدل بذلك عمر نفسه لقوله تعالى: ﴿ وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (١٢٢).

ولسنا بصدد البحث عن ذلك، لكن وجدنا لعمر بن الخطاب مقالة على نحو ما قاله يوم وفاة النبي ﷺ حين أوعده وتوعد من قال مات رسول الله ﷺ ومقالته في ذلك اليوم لا يخفى غرضه منها فقد كان منتظراً مجيء أبي بكر من السُح. أمّا يوم حديث الرزية فلماذا قال: «من لفلانة وفلانة - مدائن الروم - إن رسول الله ﷺ ليس بميت حتى نفتحها، ولو مات لانتظرناه، كما انتظرت بنو إسرائيل موسى؟»

وليس من شك أنّ ذلك كان لبلبلة الأفكار، وهو في نفس الحال كان تمهيداً لما سيحدث ممّا دُبر أمره. ومهما يكن الغرض فإنّ عمر قائل بالرجعة فماذا يقول العمريون؟

صور من مسخ الحديث:

لقد جرت على حديث الكتف والدواة عمليات مسخ وتحريف، بل وتقطيع أوصال، كلّ ذلك لتضييع معالم الحقّ وتشويه الحقيقة.

وإلى القارئ بعض النماذج من تلك الصور:

١ - فمنها ما أخرجه البخاري بسنده إلى نعيم بن زيد قال: «حدّثنا عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه أنّ النبيّ ﷺ: لما ثقل قال: (يا عليّ اتّني بطبق أكتب فيه ما لا تضلّ أمتي)، فخشيت أن يسبقني فقلت: إني لأحفظ من ذراعي الصحيفة، وكان رأسه بين ذراعي وعضدي، يوصي بالصلاة وبالزكاة وما ملكت أيماكم، وقال: كذلك حتى فاضت نفسه، وأمره بشهادة أن لا إله إلاّ الله وان محمّداً عبده ورسوله من شهد بها حرّم على النار... اهـ» (١٢٣).

فهذا الحديث الذي رواه البخاري صريح في أنّ النبيّ ﷺ أوصى عليّاً والمسلمين بالصلاة والزكاة وما ملكت أيماهم، حتى فاضت نفسه بين ذراع عليّ وعضده.

على حين روى البخاري نفسه في صحيحه «عن عائشة: أنّ النبيّ ﷺ مات بين سحرها ونحرها وقالت: متى أوصى إليه» (١٢٤).

فيا ترى أيّ الحديثين أولى بالاعتبار؟ على أنّه قد ورد في صحاح الآثار والأخبار ما يدلّ على وصاية عليّ عليه السلام عنه ﷺ، كما ورد أيضاً ما يدلّ على موته ﷺ وهو مستند إلى صدر عليّ عليه السلام (١٢٥).

لكن الذي يستريب الباحث فيه هو ما ورد في حديث البخاري في الأدب المفرد من تقاعس الإمام عن إحضار الطبق، وبذلك يكون شأنه شأن من لم يحضر الدواة والكتف، فالكلّ لم يمثل أمر النبيّ ﷺ، وإن كان في حديث البخاري في الأدب المفرد ما ينمّ عن جهل واضعه حين ذكر الطبق، ولم يعهد الكتابة عليه ولم يرد في شيء من النصوص ما يدلّ على أنّ الطبق من الأدوات الكتابية، ودون القارئ المعاجم اللغوية ليرى معاني الطبق فليس بينها ما يشير إلى ذلك.

٢ - ومنها ما جاء من تزيّد فاضح لراويّه، وذلك نحو ما قاله ابن أبي الحديد المعتزلي معقّباً على ما رواه عن أبي بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة



من حديث الكتف والدواة فقال: «هذا الحديث قد خرّجه الشيخان محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج القشيري في صحيحهما. واتفق المحدثون كافة على روايته».

ولدى مقابلة ما رواه عن الجوهرى بما خرّجه الشيخان وغيرهما نجد حشواً زائداً فيه وهو قول الراوي: «فمات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك اليوم»، وهذا مثل ما قد مرّ في (الصورة ١٦) من صور الحديث رواية هلال بن مقلاص وفي آخرها: «فأبطأوا بالكتف والدواة فقبضه الله». وهذا أيضاً من التزيد الفاضح إذ ليست هذه الزيادة جزءاً من الحديث، ولا يصح أن تكون جزءاً، لأنّ الحديث كان يوم الخميس كما هو صريح قول ابن عباس (رضي الله عنه) حين كان يقول: «يوم الخميس وما يوم الخميس». ومن المعلوم والمتيقن أنّ وفاة الرسول ﷺ كانت يوم الاثنين، فتكون وفاته بعد يوم الحديث بأربعة أيام، فكيف يصح قول الراوي: «فمات رسول الله ﷺ في ذلك اليوم». وقد صرح شراح الصحيحين وغيرهم بذلك (١٢٦).

٣- ومنها النقص الواضح من أصل الحديث. كما صنع السمهودي في كتابه وفاء الوفا فإنه ذكر الحديث من آخره ولم يذكر أوله تحاشياً من ذكر ما جرى من عمر ومن شايعه في ذلك اليوم (١٢٧).

٤- ومنها ما هو أقبح فعلاً من صورتى التزيد السابق والتنقص اللاحق في الحديث، وذلك كما أجهز عليه جماعة، فألغوا حديث الكتف الدواة جملة وتفصيلاً، ولم يذكروا منه سوى وصايا النبي ﷺ في آخره كما مرّ في رواية أبي داود في سننه (١٢٨) فلا بكاء ابن عباس وتلهفه وأسفه على ما فات الأمة من الخير في الأمن من الضلالة. ولا دعوة النبي ﷺ بالدواة والكتف. ولا قول عمر: «إنّ النبيّ ليهجر». ولا قوله: «حسبنا كتاب الله». ولا وقوع النزاع والتخاصم بين الحاضرين. ولا طرد النبيّ ﷺ لمن شاقّه في أمره وقوله: (لا ينبغي عندي تنازع).

٥- ومنها ما صنعه كثيرون ممن كتبوا في السيرة النبوية من الغاء الحديث من صفحة السيرة بالمرّة ولم يشيروا إليه بأدنى إشارة، كما صنع محمّد بن عبد الوهاب. إمام الوهابية. في كتاب مختصر سيرة الرسول ﷺ، وكما فعل مثل ذلك أمين الدويدار في كتابه صور من حياة الرسول ﷺ. إلى غيرهما من الكتاب المحدثين.

فهكذا تعرّض الحديث لعمليات كثيرة من ابتزاز إلى تحريف إلى إجهاز عليه وإلى إهمال. كلّ ذلك إخفاء للحقيقة، وفات المغرضون أنّ الحقّ أقوى منهم، ولا يقهر بتلك الأساليب، ولا تخفى الشمس وإن جلتها السحاب، أو لفّها الضباب.

كيف؟ وأتى؟ والحديث - كما يقول المثل - سارت بذكره الركبان، فتناقله الرواة قرناً بعد قرن - كما مرّ عليك - وأخرجه الحفاظ وأئمّة الحديث من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد ومعاجم اللغة وأسفار التاريخ والسيرة فراجع ما مرّ من ذكر مصادر الحديث.

الحديث في الشعر العربي:

لم أبحث كثيراً عن الشعراء الذي أشاروا إلى الحديث، وليس ذلك من غرض كتابي هذا، ولكنني وقفت على شعر شاعر مؤمن ممن لم يتبع الغاوين، لهج به فنظم مشيراً إليه بقوله:

وصى النبيّ فقال قائلهم
ورووا أبابكر أصاب ولم
قد ظل يهجر سيد البشر
يهجر وقد وصى إلى عمر (١٢٩)

ومن النظم في ذلك قول الشاعر:

وما رأيت من الآيات معتبرا
أوصى النبيّ أمير النحل دونهما
إن كنت مدكراً أو كنت معتبرا
وخالفاه لأمر عنده اشتورا



وقال هاتوا كتاباً لا تضلوا به بعدي فقالوا رسول الله قد هجرا
تعصباً لأبي بكر فحين ثوى وفى فوصى به من بعده عمرا
تحمل العبء فيها ميتاً عجباً وقال حياً أقبلوني بها ضجراً
إن قال ان رسول الله غادرها شورى فهلا اقتفى من بعده الأثرا
أو قال أوصى فلم تقبل وصيته يوم الغدير فلا تعجل فسوف ترى (١٣٠)

نهاية البحث عن المأساة في حديث الرزية:

لقد طالت مسيرتنا مع حديث الكتف والدواة، والذي سميناه حديث الرزية، لأنه كان حديث مأساة وهو كذلك حديث رزية وزريرة.

ولئن طالت المسيرة، فلا ضير ما دامت تكشف العمى عن البصيرة، وما دمنا أنا قرأنا جوانب في الحديث فيها مأسٍ مريرة.

١- فلقد قرأنا صور الحديث المتفاوتة، وذكرنا منها (٢٥) صورة لا تتفق صورة منها مع أخرى. بل لقد قرأنا في الصورة التاسعة عدة صور، مما زادت العدد، وذلك يكشف لنا مدى الدور الذي قام به الرواة في إخفاء معالم الإدانة.

٢- ولقد قرأنا ذكر رواية الحديث جمهرة كثيرة مرتبين حسب القرون، حتى لا يرقى الشك إلى أصل الحديث، وبذلك يثبت التواتر.

٣- وقرأنا أيضاً مصادر الحديث منبثة في ثنايا أسماء الرواة، وكلها من كتب الصحاح والسنن والمسانيد وأمّهات كتب التاريخ والتراجم، مما لا يرقى الشك إليها.

٤- وقرأنا السبب في إطالة البحث في الأسانيد، لإلقاء تبعة التضييب على الرواة فهم الذين يحملون إصر ذلك.

٥- وقرأنا موقف المعارضة المحمومة ضد أمر الرسول ﷺ. وتبيننا من كان هو

أبرز رموزها في وقفة مع الحديث.



٦- وقرأنا ماذا كان عند علماء التبرير أزاء موقف الردّ والإباء، وعرفنا من هم؟

٧- وقرأنا ماذا قال كل واحد من علماء التبرير؟ وماذا كان عند كل واحد من

هنات؟ كما قرأنا الرد على ما قالوه هم دفعاً بالصدر.

٨- وقرأنا ماذا قاله العمريون وعرفناهم في عمريّتهم اكثر من عمر.

٩- وقرأنا تحقيق ماذا قال عمر؟ واثبات رواية كلمته النابية، الجافية: «انّ النبيّ

ليهجر».

١٠- وقرأنا الجواب على التساؤلات الأربعة التي فرضتها حادثة الرزية،

وتبيّنا أخيراً لماذا أراد النبيّ ﷺ عليّاً دون غيره.

١١- وقرأنا سرّ المنع وتصميم عمر عليه، لأنّه علم مراد النبيّ ﷺ، كما عرفنا

من أين علم عمر مراد النبيّ ﷺ.

١٢- وقرأنا أنّ عمر نبذ السنّة نبذ الحصى وراء ظهره حين قال: «حسبنا كتاب

الله». و«عندكم القرآن»، وهو بذلك يحتج بالقرآن للقرآن وحده فقط و فقط، وليس للسنّة عنده أي دور أو كرامة.

١٣- وقرأنا آراء علماء السنّة وأئمتهم في الرد على من يرى مثل رأي عمر في

ذلك الاحتجان والاحتجاج.

١٤- وقرأنا بعد ذلك آراء عمرية خطيرة ويأبأها العمريون.

١٥- وقرأنا الموازنة بين شفقة النبيّ ﷺ على أمته وبين شفقة عمر.

١٦- وقرأنا ما جرى على الحديث من تلاعب رخيص لصالح أبي بكر؟

١٧- وقرأنا كشفاً جديداً في رواية عكرمة. وهو من رواة الحديث. حين سرب

الشك إلى يوم الحديث.

١٨- وقرأنا تحقيقاً حول تعيين الوصية الثالثة التي في آخر الحديث والتي لفّها

الغموض، وحشرت في فم الرواة فغصوا بها، فلا هم ابتلعوها ولم يذكروها بالمرّة،



ولا هم صرّحوا بها. فقالوا عنها: إمّا نسيها أو سكت عنها.

١٩- وقرأنا كيف اشتدت الأزمة ذلك اليوم حتى تدخل العنصر النسوي في

النزاع، وقرأنا من كان يمثل ذلك العنصر من نساء النبي ﷺ، لأنهن كن حزبين.

٢٠- وقرأنا أنّ عمر مَن كان يقول بالرجعة، ولا غضاضة في ذلك، ولكن

لتنبية العمرين الذين يشهرون بالقائلين بها من بقية فرق المسلمين.

٢١- وقرأنا صوراً من مسح الحديث، ممّا دلنا على تضافر الجهود المتوالية في

القرون المتتالية لطمس معالمه.

٢٢- وأخيراً قرأنا الحديث في الشعر العربي في نموذج منه.

كلّ ذلك قرأناه، وأحسب أنّ هناك جوانب لم نشبع البحث فيها، فعسى أن

يتهيأ لها من يشبعها بحثاً وتدقيقاً، كما أحسب أنّ هناك جوانب لم نبحثها، فعسى أن

يذكرها من يلتفت إليها.

وبعد كلّ تلك القراءات الفاحصة المتأنية، تبين لنا:

أنّ ابن عباس (رضي الله عنه) كان على حقّ لو أبدى أسفه وتلهفه حين قال:

«يوم الخميس وما يوم الخميس».

وأنّه كان على حقّ لو بكى وجرى دمعه مثل نظام اللؤلؤ على خديه.

وأنّه كان على حقّ لو بكى حتى يبيل دمعه الحصباء.

وأنّه كان على حقّ لو قال: «الرزية كلّ الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين

أن يكتب لنا ذلك الكتاب».

لقد كان على حقّ في جميع ذلك.

وإنّا على حقّ كذلك إن طالت بنا مسيرتنا مع ذلك الحديث، فهو حديث

الرزية، ولولاها لما حدثت في المسلمين بلية، إنّها لرزية ما مثلها رزية، لن تمحى آثارها



المحزنة من الذاكرة، كما لا تضيع معالمها مهما تكثرت نزوات الاقلام الماكرة. إذ لولاها لما استولت على المسلمين الحكومات الجائرة وحتى الكافرة.

قال المعلمي في الأنوار الكاشفة: «تكلم بعض المتأخرين في هذا الحديث وذكر أنه لو كانت الواقعة بنحو هذه الصورة لما أغفل الصحابة ذكرها والتنويه بشأنها، فما باله لم يذكرها إلا ابن عباس مع أنه كان صغيراً يومئذ. ويميل هذا المتأخر إلى أنها كانت واقعة لا تستحق الذكر تجسّمت في ذهن ابن عباس واتخذت ذاك الشكل... ا هـ» (١٣١).

أقول: ولا يهمننا معرفة ذلك البعض النكرة وإنما الذي يهمننا تنبيه القراء على حكمة إطلتنا الحديث حول ذلك الحديث بدءاً من الصحابة الذين رووه وهم الإمام عليّ وعمر وجابر وابن عباس، ومروراً بصور الحديث وانتهاء بما قاله علماء التبرير حوله، ومع كلّ ذلك ينقّ بعض النكرات من المتأخرين، ويميل إلى (انها واقعة لا تستحق الذكر تجسّمت في ذهن ابن عباس واتخذت ذاك الشكل).

كيف لا تستحق الذكر! ومنها كان المنطلق نحو الخلافة، وعليها بنى أصحاب النص ادّعاءهم، وبها هدموا على أصحاب الاختيار بناءهم.

قال سليم بن قيس الهلالي - تابعي جليل - : «إني كنت عند عبد الله بن عباس في بيته وعنده رهط من الشيعة، فذكروا رسول الله ﷺ وموته، فبكى ابن عباس وقال: قال رسول الله ﷺ يوم الاثنين - وهو اليوم الذي قبض فيه - وحوله أهل بيته وثلاثون رجلاً من أصحابه: (أيتوني بكتف اكتب لكم فيه كتاباً لن تضلوا بعدي، ولن تختلفوا بعدي...)، فقال رجل: إن رسول الله يهجر (!)، فغضب رسول الله ﷺ وقال: (إني أراكم تخالفوني وأنا حي فكيف بعد موتي)؟ فترك الكتف.

قال سليم: ثمّ أقبل عليّ ابن عباس فقال: يا سليم لولا ما قال ذلك الرجل لكتب لنا كتاباً لا يضل أحد ولا يختلف.



فقال رجل: يا ابن عباس، ومن ذلك الرجل، فقال: ليس إلى ذلك سبيل، فخلوت بابن عباس بعد ما قام القوم فقال: هو عمر، فقلت: صدقت، قد سمعت علياً وسلمان وأبا ذر والمقداد يقولون: إنه عمر، فقال: يا سليم اكنتم إلا من تثق به من اخوانك، فإن قلوب هذه الأمة أشربت حبّ هذين الرجلين كما أشربت قلوب بني إسرائيل حبّ العجل والسامري» (١٣٢).

فهذا الخبر يدلّ بتكرار المحاولة مرة أخرى يوم الاثنين، يوم وفاة النبي ﷺ وتكرّر الموقف من عمر، وليس ذلك ببعيد، لأن الموقف دقيق والظرف حسّاس ولولا كلمة عمر لما أصاب الأمة ما أصابها.

فهلّمّ وأقرأ ما قاله أحمد أمين في كتابه: «وقد أراد الرسول ﷺ في مرضه الذي مات فيه أن يعيّن من يلي الأمر من بعده، ففي الصحيحين أنّ رسول الله ﷺ لما احتضر قال: (هلّمّ أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده) وكان في البيت رجال منهم عمر بن الخطاب فقال عمر: إنّ رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله، فاختلف القوم واختصموا، فمنهم من يقول: قربوا إليه يكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول: ما قاله عمر، فلمّا أكثروا اللغو والاختلاف عنده عليّ بن أبي طالب قال لهم: (قوموا) فقاموا. وترك الأمر مفتوحاً لمن شاء، جعل المسلمين طوال عصرهم يختلفون على الخلافة حتى إلى عصرنا هذا بين السعوديين والهاشميين» (١٣٣).

فهذا هو السبب الذي جعلنا نطيل البحث، ونجترّ المرارة، ونكرّر ذكر حديث الرزية. ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ (١٣٤).

أخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن أنس قال: «ما نفضنا عن رسول الله ﷺ الله عليه وآله وسلم الأيدي - من دفنه - حتى أنكرنا قلوبنا» (١٣٥).

وأخرج ابن حجر في تهذيب التهذيب عن الآجري: «قال عمرو بن ثابت لما مات النبي ﷺ كفر الناس إلا خمسة» (١٣٦).



وقد يستفز هذا كثيراً من القراء ويطعنون في صحته. ولكن نظمتهم بأن ذلك صحيح وهو ليس بدعاً مما أخرجه البخاري في عشرة مواضع من صحيحه من أحاديث الحوض.

وإلى القارئ واحداً منها: «أخرج في صحيحه كتاب التفسير باب ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾^(١٣٧) بسنده عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: (أيها الناس إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلاً^(١٣٨) ثم قال: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ...﴾^(١٣٩) إلى آخر الآية، ثم قال: (ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم، ألا وإنه يجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يا رب أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾^(١٤٠)، فيقال: إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم)»^(١٤١).

* هوامش البحث *

- (١) المائة / ٣.
- (٢) فقه السيرة / ٣٥٣.
- (٣) المائة / ٦٧.
- (٤) راجع كتاب الغدير للمرحوم الشيخ الأمين الجزء الأول ستجد تفصيل ذلك موثقاً بالمصادر المقبولة عند المسلمين من السنة لأنها من كتبهم.
- (٥) الصواعق المحرقة / ٧٥ ط اليمنية، وفي جمع الفوائد للروداني ٢ / ٣٣٢ عن أم سلمة رفعته (علي مع القرآن والقرآن مع علي لا يفترقان حتى يردا علي الحوض)، وأرجح المطالب للأمر تسري / ٣٤٠ و ٥٩٨ ط لاهور.
- (٦) المائة / ٣.





(٧) المعارج / ١.

(٨) راجع كتاب الغدير للمرحوم الشيخ الأميني الجزء الأول ستجد تفصيل ذلك موثقاً بالمصادر المقبولة عند المسلمين من السنة لأئمتها من كتبهم.

(٩) طبقات ابن سعد ٤/٤٦ و ١٣٦، وتاريخ يعقوبي ٢/٩٣، وشرح النهج لابن أبي الحديد ١٥٩/١ ط محققة، وفتح الباري لابن حجر ٩/٢١٨ - ٢١٩، وكنز العمال ٥/٣١٢ ط الأولى، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٢/٣٩١، ومن كتب المتأخرين حياة محمد لمحمد حسين هيكل / ٤٦٧. والملاحظ في هذه المصادر المذكورة كلها قد ورد اسم أبي بكر واسم عمر فيمن سبهم النبي ﷺ أن يخرجوا تحت قيادة أسامة، ولم تذكر أنها سمعا وأطاعا، بل ذكرت أنها كانا يخرجان ويعودان بحجة أو بغير حجة، ويكفي وجودهما عند النبي ﷺ يوم الخميس حين أمر بأحضر الدواة والكتف وهو دليل على أنها كانا يرقبان حالة النبي ﷺ ويترقبان موته ولديهما خطة يجب أن يقوموا بتنفيذها.

(١٠) شرح النهج لابن أبي الحديد ١/١٥٩ ط محققة، صحيح البخاري (كتاب المغازي باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد في مرضه).

(١١) شرح النهج لابن أبي الحديد ١/١٦٠ ط محققة.

(١٢) أنظر الملل والنحل للشهرستاني ١/٢٣ ط الثانية سنة ١٣٩٥، وشرح المواقف للجرجاني ٨/٤٠٨ ط دار الكتب العلمية بيروت.

(١٣) النور / ٥٤.

(١٤) المائة / ٦٧.

(١٥) الحاقة / ٤٤ - ٤٦.

(١٦) الأحزاب / ٣٦.

(١٧) النجم / ٣ - ٤.

(١٨) سّر العالمين / ٩ ط مصر سنة ١٣١٤ هـ. ولا يضرنا التشكيك في نسبة الكتاب إلى الغزالي بعد أن نسبه إليه سبط ابن الجوزي الحنبلي في تذكرة الخواص.

(١٩) طبقات ابن سعد ٢ ق ٢ / ٣٦.

(٢٠) سنن البيهقي ٣ / ٤٣٥ ط بيروت سنة ١٤١١ (باب كتابة العلم في الألواح والأكتاف).

(٢١) شرح الشفاء لملا علي القارئ ٢ / ٣٥٣ ط استنبول سنة ١٣١٦، ونسيم الرياض للخفاجي

٤ / ٢٧٩ ط أفست دار الكتاب العربي بيروت.

- (٢٢) مسند أحمد ٥ / ٣٥٥.
- (٢٣) كتاب السنة ١ / ٢٧١ ط الرياض.
- (٢٤) معجم الطبراني الكبير ١١ / ٤٤٥ ط الموصل.
- (٢٥) تاريخ الطبري ٣ / ١٩٣ ط دار المعارف.
- (٢٦) تاريخ ابن خلدون ١ / ٨٤٩ ط دار الكتب اللبناني.
- (٢٧) وسيأتي الحديث بتمامه.
- (٢٨) أنظر كتاب عليّ إمام البررة ١ / ٢٩٢ - ٣١٨ ط دار الهادي.
- (٢٩) كنز العمال ١٥ / ١٠١ ط الثانية حيدر آباد.
- (٣٠) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١ / ٦٣ وقال رواه أبو بشر عن سعيد بن جبير عن عائشة، نحوه في السؤدد مختصراً، والطبراني في معجمه الكبير ٣ / ٨٨، والهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ١٣١، والمحب الطبراني في الرياض النضرة ٢ / ١٧٧، وفي الذخائر ٧٠ / ٧٠، والسيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه، كنز العمال ٢ / ٢١٦ و ٥ / ١٢٦، وغيرهم وكلهم عن عائشة.
- (٣١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٦٥، والسيوطي في اللئالي المصنوعة ١ / ١٨٣ ط مصر الأولى نقلاً عن سنن البيهقي - وعلى القارئ المقارنة ليجد كيف تلاعبت الأهواء بالسيوطي فحرف وغير.
- (٣٢) أخرجه ابن المغازلي المالكي في المناقب ٢٤٥ / ٢٤٥.
- (٣٣) الصواعق المحرقة ٧٥ ط الميمنية ١٣١٢.
- (٣٤) أنظر ينايع المودة للقندوزي ٢ / ٢٨٠.
- (٣٥) الأنعام ٣٨.
- (٣٦) آل عمران ٧.
- (٣٧) النحل ٤٣.
- (٣٨) شواهد التنزيل للحسكاني ٢ / ٢٧٢، وحلية الأولياء ١ / ٦٧، وفرائد السمطين للحمويني، وكنز العمال ١٥ / ١٥٧ ط الثانية، ومناقب ابن المغازلي الحديث ٣٦٦ / ٣٦٦، وسمط النجوم العوالي ٢ / ٥٠٤، وتفسير الطبري ٢٩ / ٥٥، وتفسير الدر المنثور للسيوطي في تفسير الآية نقلاً عن ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.
- (٣٩) الجامع لأحكام القرآن ١٧ / ٥ و ١٤ / ١٠٨، وشواهد التنزيل ١ / ٣٣٤ - ٣٣٧.
- (٤٠) نقل كلامه بنصه السيوطي في رسالته مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ٣ / ٤ ضمن مجموعة الرسائل المنيرية أواخر المجلد الثاني.

- (٤١) الأعراف / ١٥٨ .
- (٤٢) النور / ٦٢ .
- (٤٣) آل عمران / ١٦٤ .
- (٤٤) النساء / ٥٩ .
- (٤٥) النساء / ٦٥ .
- (٤٦) النور / ٦٣ .
- (٤٧) الحشر / ٧ .
- (٤٨) النجم / ٣ - ٤ .
- (٤٩) الأحزاب / ٢١ .
- (٥٠) النساء / ٨٢ .
- (٥١) الإحكام في أصول الأحكام / ١ / ١٧٤ .
- (٥٢) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم، والبيهقي في دلائل النبوة، وإسناده صحيح، وقال الترمذي حسن صحيح، مشكاة المصابيح / ١ / ٥٧ .
- (٥٣) الحج / ٢٩ .
- (٥٤) الحشر / ٧ .
- (٥٥) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي / ٥ ضمن مجموعة الرسائل المنيرية المجلد الثاني .
- (٥٦) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي / ٢٣ ضمن مجموعة الرسائل المنيرية المجلد الثاني .
- (٥٧) نفس المصدر / ٢ .
- (٥٨) طبقات ابن سعد ٥ / ١٨٨، وتقييد العلم للخطيب البغدادي .
- (٥٩) جامع بيان العلم لابن عبد البر .
- (٦٠) يونس / ٣٥ .
- (٦١) كنز العمال ١٥ / ١٠ ط حيدر آباد الثانية .
- (٦٢) مجمع الزوائد ٩ / ٣٩ .
- (٦٣) الأنعام / ٣٨ .
- (٦٤) المائدة / ٣ .
- (٦٥) النحل / ٤٤ .
- (٦٦) حاشية السندي على صحيح البخاري / ١ / ٣٣، نقلاً عن معالم الفتن لسعيد أيوب / ٢٦٠ .

(٦٧) القراءة الخلدونية اسم لكتاب كان يدرس في الصف الأول من المدارس الابتدائية في العهد الملكي في العراق نسبة لمؤلفها ابن خلدون. وهزءاً بعقلية ابن خلدون في رأيه في المقام شبّهنا ما لديه بما في القراءة الخلدونية.

(٦٨) مقدّمة ابن خلدون / ٣٨٠ ط دار الكتاب اللبناني.

(٦٩) القصص / ٨٣.

(٧٠) العنكبوت / ٦٨.

(٧١) وابن خلدون حين يروي لنا حديث عائشة عن السواك الأخضر الذي بيد عبد الرحمن بن أبي بكر ومضغ عائشة له وأعطته للنبي فاستنّ به ثمّ وضعه ثمّ ثقل في حجرها... الخ ولم يعقّب عليه بشيء، وكأنه مصدّق به، ومهما تباله الراوي واستغفل القارئ فلا يكاد يُصدّق بأن إنساناً في حالة النزاع يمكنه أخذ السواك ليستنّ به. وما أدري كيف غفل ابن خلدون أو تغافل عن ذكر تمة معزوفة السواك الذي مضغته السيدة عائشة حين قالت - فجمع الله بين ريقِي وريقه في آخر يوم من الدنيا (سير أعلام النبلاء للذهبي ١ / ٤٣١ نقلاً عن البخاري). وفي الهامش تخريجه عن مسلم في صحيحه، والقرطبي في تفسيره، والبيهقي في سننه الكبرى، والتبريزي في مشكاة المصابيح، والزبيدي في تحاف السادة المتقين، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار، وابن حجر في فتح الباري. فراجع موارد ذكرهم).

وفي لفظ آخر: وإن الله جمع بين ريقِي وريقه عند الموت (سير أعلام النبلاء ١ / ٤٣١) نقلاً عن البخاري، وفي الهامش مصادر تخريجه فراجع، ولعل الرجل كان على قدر من الحكمة أحسّ بأن ذكر الحبكة بجميع خيوطها سيكشف للقارئ عن زيفها جملة وتفصيلاً.

(٧٢) تاريخ ابن خلدون ٢ / ٨٤٩ ط دار الكتاب اللبناني.

(٧٣) شرح النهج لابن أبي الحديد ٢ / ٥٩١ ط مصر الأولى.

(٧٤) ذخائر العقبي / ٩٥ ط القدسي.

(٧٥) سيرة ابن هشام تح السقا ورفاقه ٤ / ٢٢٥، وطبقات ابن سعد ٢ / ٢٣٢، وتاريخ الطبري ٣ / ١٨٨ - ١٨٩ و١٩٥ وغيرها.

(٧٦) شرح النهج لابن أبي الحديد ١ / ٥٩١ ط الأولى و ١٠ / ٢٦٨ ط محققة بمصر.

(٧٧) صحيح البخاري برقم ٦٢٨٥ و ٦٢٨٦، وصحيح مسلم برقم ٢٤٥٠ و ٩٨ / ٢٤٥٠ و

٩٩ / ٢٤٥٠، وسنن ابن ماجه / ٢٦٢١، ومسند أحمد ٦ / ٢٨٢، وطبقات ابن سعد ٢ ق،

ومشكل الآثار للطحاوي ١ / ٤٨، ومشكاة المصابيح للتبريزي / ٦١٢٩، وحلية أبي نعيم

٢ / ٤٠، وغيرها.





- (٧٨) صحيح البخاري برقم ٣٧٩٩ و ٣٨٠١ وغيره.
- (٧٩) طبقات ابن سعد ٢ ق ٢ / ٤٥.
- (٨٠) مسند أحمد ٣ / ٩١.
- (٨١) طبقات ابن سعد ٢ ق ٢ / ٣٨ ط ليدن.
- (٨٢) مسند أحمد ٦ / ٣٠٠، والخصائص للنسائي / ٤٠ ط التقدم، ومستدرك الحاكم ٣ / ١٣٨-١٣٩، وغيرها.
- (٨٣) تاريخ الطبري ٢ / ٤٣٣، صحيح البخاري ١ / ١٣٥ باب إنَّما جعل الإمام ليؤتم به... ط. بولاق.
- (٨٤) أنظر تاريخ الطبري ٢ / ٢١٦ ط الحسينية، و ٢ / ٣١٩ ط دار المعارف، و ٣ / ١١٧٢ ط ليدن، وكنز العمال ٦ / ٣٩٢-٣٩٧ ط الأولى حيدر آباد، و ١٥ / ١٠٠ ط الثانية حيدر آباد، نقلاً عن ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبي نعيم والبيهقي كليهما في الدلائل.
- (٨٥) أنظر السيرة الحلبية ١ / ٢٨٦ ط البهية: عن ابن جرير والبعوي انهما روايا ذلك.
- (٨٦) شرح النهج لابن أبي الحديد ١ / ٤٧ ط الأولى بمصر. وقد ترجم المرحوم السيد هاشم البحراني في كتابه التحفة البهية طائفة من أقوال قدماء الشعراء المتضمنة أن أمير المؤمنين عليه السلام وصي النبي صلى الله عليه وآله فناهزت التسعين، وما فاته منهم ومن أشعار المحدثين أضعاف ذلك.
- (٨٧) أنظر المصنف لعبد الرزاق ٧ / ٢٩٤.
- (٨٨) نسيم الرياض بشرح الشفاء للقاضي عياض للشهاب الخفاجي ٤ / ٢٨٤ ط أفت دار الكتاب العربي بيروت.
- (٨٩) تاريخ العرب في الإسلام تحت راية الخلفاء الراشدين / ١٦-١٧.
- (٩٠) نفس المصدر.
- (٩١) نفس المصدر.
- (٩٢) طبقات ابن سعد ٢ ق ٢ / ٢ ط ليدن.
- (٩٣) مجمع الزوائد ٩ / ٣٥.
- (٩٤) نفس المصدر ٩ / ٣٦.
- (٩٥) مسند أحمد ٦ / ٣٠٠ ط مصر الأولى، والخصائص للنسائي / ٤٠ ط التقدم بمصر، ومستدرك الحاكم ٣ / ١٣٨-١٣٩، والرياض النضرة ٢ / ١٨٠ ط الخانجي، وذخائر العقبي ٧٢ ط القدسي، ومجمع الزوائد ٩ / ١١٢، وتذكرة الخواص / ٤٧ ط الغري.

(٩٦) طبقات ابن سعد ٢ ق ٥١ / ٢ .

(٩٧) القلم / ٤ .

(٩٨) التوبة / ١٢٨ .

(٩٩) شرح النهج لابن أبي الحديد ١ / ١٨٣ ط محققة .

(١٠٠) كنز العمال ٣ / ١٣٦ ط الأولى .

(١٠١) أنظر حياة الحيوان للدميري ١ / ٤٩ .

(١٠٢) النجم / ٣ - ٤ .

(١٠٣) وروى نحو هذا الحديث كثير من المؤلفين في الحديث والتاريخ. فراجع مصابيح السنّة

للبغوي ٢ / ١٩٤، وصواعق ابن حجر / ١٣، ومشكاة المصابيح ٣ / ٢٢٠، وشرح مشارق

الأنوار لابن الملك ٢ / ٢٥٨، وبهجة المحافل للعامري، وشرح البهجة للأشعر البيهقي، ونور

الأبصار للشبلنجي، وقد مرّ اعتماد ابن حزم في كتابه الأحكام ٧ / ١٢٣ على هذا الحديث في

حل ما استشكل عليه من حديث ابن عباس في حديث الرزية. ومرّ منا التعقيب عليه في

أقوال علماء التبرير.

(١٠٤) تهذيب تاريخ ابن عساكر ٣ / ١٣٩، ومنهاج السنّة لابن تيمية ٣ / ١٣٥ ط الأولى. وغير

ذلك.

(١٠٥) شرح النهج لابن أبي الحديد ٣ / ١٧ ط الأولى.

(١٠٦) نظرية الإمامة لدى الشيعة الإثني عشرية / ٢٣٦ ط دار المعارف بمصر.

(١٠٧) الفصل ٤ / ١٠٨ .

(١٠٨) الإحكام في أصول الأحكام ٧ / ١٢٢ .

(١٠٩) أنظر البداية والنهاية ٤ / ٤٥٠ - ٤٥١ .

(١١٠) سير أعلام النبلاء ٥ / ٥١٢ ط دار الفكر.

(١١١) نفس المصدر.

(١١٢) الصواعق المحرقة / ٨٩ - ٩٠ .

(١١٣) أمه أم المؤمنين أم سلمة.

(١١٤) القائل هو ابن عباس.

(١١٥) المائة / ٥٦ .

(١١٦) السقيفة / ٩٠٥ - ٩٠٦ تح الأنصاري نشر الهادي.



(١١٧) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة باب قبول الهدية ٣/ ١٥٦ ط بولاق.

(١١٨) أنظر معجم الطبراني ٢٣/ ٤١ ط الثانية بالموصل.

(١١٩) النمل / ٨٣.

(١٢٠) الكهف / ٤٧.

(١٢١) يستدل القائلون بالرجعة على إثباتها بآيات من القرآن المجيد مثل قوله تعالى: ﴿ قَالُوا رَبَّنَا

أَمَنَّا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ المؤمن / ١١. وقوله

تعالى: ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا

فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ﴾ البقرة / ٢٥٩. وقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ

دِيَارِهِمْ وَهُمْ أَلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾ البقرة / ٢٤٣. وقوله تعالى:

﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ *

ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾. وقوله تعالى في أصحاب الكهف في الآية

٢٥ / ﴿ وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تَسْعًا ﴾ فقال فيهم ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ

الْحَزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا ﴾ الكهف / ١٢.

(١٢٢) الأعراف / ١٤٢.

(١٢٣) الأدب المفرد / ٥٠ تحق محمد فؤاد عبد الباقي المطبعة السلفية سنة ١٣٧٥ هـ، ولقد مر هذا

في الصورة الأولى من صور الحديث مروياً عن ابن سعد في الطبقات وأحمد بن حنبل في

المسند. فراجع.

(١٢٤) راجع كتاب الوصايا من صحيح البخاري ٤/ ٣، وصحيح مسلم ٥/ ٧٥.

(١٢٥) أنظر ما رواه ابن سعد في الطبقات ٢ ق ٥١/ ٢.

(١٢٦) راجع فتح الباري لابن حجر ١/ ١٦٨، والأحكام لابن حزم ٧/ ١٢٤.

(١٢٧) أنظر وفاء الوفا ١/ ٢٢٧- ٢٢٨.

(١٢٨) راجع الصورة (٩) من صور الحديث.

(١٢٩) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ١/ ٢٠٢، وكشف الغمة للأربلي ١/ ١٦٥ منشورات

الشيخ الشريف الرضي، والصراط المستقيم للبياضي ٣/ ٧.

(١٣٠) اثبات الهداة للحر العاملي ٤/ ٤٢٤، والصراط المستقيم للبياضي ٣/ ٧. ووردت هذه الآيات

في أول الحجة الخامسة من كتاب الوصية لأحد معاصري الشيخ الصدوق المتوفى سنة ٣٨١

هـ. والكتاب في مجموعة برقم ١٣/ مجاميع خطية بمكتبة المرحوم الحجة المغفور له الشيخ

محمد الحسين آل كاشف الغطاء.



- (١٣١) الأنوار الكاشفة / ٥٨ ط السلفية.
- (١٣٢) كتاب سليم بن قيس الهلالي ٢ / ٧٩٤ ط الهادي سنة ١٤١٥ تح الشيخ محمد باقر الأنصاري.
- (١٣٣) يوم الإسلام / ٤١.
- (١٣٤) الشعراء / ٢٢٧.
- (١٣٥) المصنف لابن أبي شيبة ١٣ / ٣٦٤، وابن ماجة في سننه / ١١٩، والهيثمى في موارد الضمآن / ٥٣٠.
- (١٣٦) تهذيب التهذيب ٨ / ٩.
- (١٣٧) المائدة / ١١٧.
- (١٣٨) غرل: أي غير مختونين.
- (١٣٩) الأنبياء / ١٠٤.
- (١٤٠) الأنبياء / ١٠٤.
- (١٤١) صحيح البخاري ٦ / ٥٥ ط بولاق، وأخرجه مسلم في صحيحه ٢ / ٣٥٥ ط بولاق في كتابه الجنة وصفة نعيمها باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة. فالحديث متفق عليه كما يقول علماء الحديث من أهل السنة.

